FATF

المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية

مارس 2023

مجموعة العمل المالي (فاتف) هي هيئة مستقلة متعددة الحكومات تضع وتعزز سياسات لحماية النظام المالي العالمي من غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل. يعترف بتوصيات مجموعة العمل المالي بأنها معيار عالمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

لمزيد من المعلومات حول مجموعة العمل المالي يرجى زيارة الموقع الالكتروني www.fatf-gafi.org

لا تخل هذه الوثيقة، وكذلك أي بيانات و/أو خرائط مدرجة فيها بوضع أي إقليم أو سيادته، وبترسيم الحدود والحدود الدولية وباسم أي إقليم أو مدينة أو منطقة.

نقلت المراجع من:

مجموعة العمل المالي (2023م)، دليل الارشادي حول المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية، مجموعة العمل المالي، باريس،

http://www.fatf-gafi.org/publications/FATFrecommendations/guidance-beneficial-ownership-legal persons.html

©2023م مجموعة العمل المالي/التعاون الاقتصادي والتنمية. جميع الحقوق محفوظة.

لا يجوز نسخ أو ترجمة هذا المستند دون موافقة خطية مسبقة.

وللتقديم على هذه الموافقة، لجميع اجزاء هذا المستند، يرجى التواصل مع سكرتارية مجموعة العمل المالي؛ 2 رو أندريه باسكال 75775، باريس سيدي، 16، فرنسا (فاكس: 37 61 30 44 1 33 + أو عبر البريد الالكتروني: contact@fatf-gafi.org)

Photocredits ©Gettyimages

جدول المحتويات

شكر وتقدير 4

1. مقدمة 5

التعديلات على التوصية 24 6

الجمهور المستهدف والغرض 8

2. فهم وتقييم المخاطر المرتبطة بالشخصيات الاعتبارية. 10

الشخصيات الاعتبارية المحلية 10

الشخصيات الاعتبارية الأجنبية 10

تقييم المخاطر 11

تخفيف المخاطر 12

فهم ومعالجة المخاطر العابرة للحدود 12

المشاركة ونشر نتائج تقييم المخاطر 13

3. المعلومات الأساسية 14

سجلات الشركات 14

الشركات 15

4. معلومات المستفيد الحقيقي 16

التمييز بين الملكية القانونية والمستفيد الحقيقي 17

المستفيد الحقيقي عن طريق مصالح الملكية 17

المستفيد الحقيقي من خلال السيطرة / وسائل أخرى ("ما وراء الحد الأدنى") 20

المستفيد الحقيقي فيما يتعلق بأنواع مختلفة من الشخصيات الاعتبارية 21

5. نهج متعدد المحاور للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي 22

6. معلومات كافية عن المستفيد الحقيقي 23

7. معلومات دقيقة - وسائل التحقق من معلومات المستفيد الحقيقي 24

التحقق من هوية المستفيد الحقيقي 25

التحقق من حالة المستفيد الحقيقي 26

آليات الإبلاغ عن الاختلافات 27

8. معلومات المستفيد الحقيقي الأساسية المحدثة 29

9. التزامات الشركات بموجب نهج الشركة 30

10. منهجية التسجيل 32

مثال عن السمات - السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي 36

11. آليات ومصادر الحصول على معلومات المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية: خصائص الآليات البديلة 38

12. التدابير التكميلية الإضافية 41

13. الوصول إلى المعلومات 43

الوصول بواسطة السلطات المختصة 43

الوصول في سياق المشتريات العامة 43

الوصول بواسطة المؤسسات المالية، والاعمال والمهن غير المالية المحددة، والجهات المختصة في دول أخرى، والجمهور العام .. 45

تكلفة الوصول 46

14. **آليات لمنع وتخفيف مخاطر إساءة استخدام الأسهم لحاملها والضمانات على الأسهم لحاملها** 47

الأشكال المختلفة للأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها 48

جملة من إجراءات التحويل / التجميد 49

15. آليات لمنع وتخفيف مخاطر إساءة استخدام ترتيبات المرشح 51

16. العقوبات 58

17. العلاقة بين التزامات المستفيد الحقيقي والتوصيات الأخرى (التحويلات البرقية ومتطلبات الأصول الافتراضية) 59

التحويلات البرقية والمستفيد الحقيقي كجزء من العناية الواجبة تجاه العملاء 59

الأصول الافتراضية 59

18. قابلية تطبيق الأنظمة التنظيمية ذات الصلة 62

المعلومات التي تحتفظ بها البورصات 62

مقدمو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية (TCSPs) 63

المسائل المتصلة بمهنة المحاماة 63

المسائل المتعلقة بالاختبارات الكفاءة والملائمة للمؤسسات المالية/الأعمال والمهن غير المالية المحددة/مزودي خدمات الأصول الافتراضية 64

19. التعاون الدولي 66

شكروتقدير

يُعد هذا الدليل المحدث استكمالاً لعمل أعضاء فريق مجموعة الصياغة مع الاستفادة من المشاورة مع مجموعة من أصحاب المصلحة في القطاع الخاص.

تلقت مجموعة الصياغة مساهمات كبيرة من ألكسندر بيشتس وكريستيان رايزنهوفر (النمسا) وميشيلا ماجي، وكيارا باتشي، وبرناديت راب (المفوضية الأوروبية) وفيولين بيافورا وتيبوت هيريرو (فرنسا) وريتشارد بيرخوت، وفرانسيسكا فرناندو، وجوناثان بامبولينا (صندوق النقد الدولي) ، كاران شودري، ونيخيل فارما (الهند) وجورج بيرمين، وهيلين دي لا كور (جيرسي) وهانس أفيندر، ومارك لاي (سنغافورة) وباتريشيا ماثيوز شتيك، وأريان إرنست (سويسرا) وديلان باج، وستيفن ويبستر (المملكة المتحدة) ويونغ لي، وزايب رسول (الولايات المتحدة) وميليسا توليس، وسول كراوس (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة) وإميل فان دير دوس دي ويلبوا (البنك الدولي). ودعم هذا العمل أيضاً تانا تشونغ، وأشيش كومار، وإينيس أوليفيرا، من سكرتارية مجموعة العمل المالي.

1. مقدمة

1. تقوم الآليات المؤسسية[1] مثل الشركات والصناديق الاستئمانية والمؤسسات والشراكات والأنواع أخرى من الشخصيات والترتيبات القانونية بمجموعة واسعة من الأنشطة التجارية وريادة الأعمال. على الرغم من الدور الأساسي والشرعي الذي تلعبه الآليات المؤسسية في الاقتصاد العالمي، فإن الوضع القانوني الفريد الخاص بها يجعلها قابلة للاستخدام في مخططات معقدة مصممة لإخفاء المستفيدين الحقيقيين وبالعديد من النواحي الحقيقية لحيازة الأصول وإجراء المعاملات. يمكن إساءة استخدام الآليات المؤسسية لأغراض غير مشروعة مختلفة، بما في ذلك غسل الأموال (ML) والرشوة والفساد والتداول الداخلي والاحتيال الضريبي وتمويل الإرهاب (TF) والتهرب من العقوبات وغيرها من الأنشطة غير القانونية. بالنسبة للمجرمين الذين يحاولون التحايل على إجراءات مكافحة غسل الأموال (AML) وتمويل الإرهاب (CFT)، فإن الآليات المؤسسية هي وسيلة جذابة لإخفاء هويتهم وإخفاء مصدر الأموال و / أو الوجهة أو الغرض النهائي للأموال من خلال التلاعب بالنظام المالي.

2. يمكن الحد من إساءة استخدام الآليات المؤسسية بشكل كبير إذا أصبحت المعلومات المتعلقة بكل من المالك القانوني والمستفيد الحقيقي، ومصدر أصول الشركة وأنشطتها متاحة للسلطات في الوقت المناسب[2]. بشكل عام، يؤدي غياب معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي إلى تسهيل غسل الأموال / تمويل الإرهاب من خلال إخفاء:

- **هوية** المجرمين المعروفين أو المشتبه بهم،
- **الغرض** الحقيقي من الحساب أو الممتلكات المملوكة لشركة، و / أو
- **مصدر أو استخدام** الأموال أو الممتلكات المرتبطة الآليات المؤسسية.

3. يمكن إخفاء معلومات المستفيد الحقيقي، مثلاً، من خلال **الشركات الوهمية**[3] **والهياكل المعقدة للملكية والسيطرة** والتي تشمل طبقات عديدة من الأسهم المسجلة باسم شخصيات اعتبارية أخرى، بالإضافة إلى الأسهم لحاملها وأذونات الأسهم لحاملها، **والاستخدام غير المقيد للشخصيات الاعتبارية كمدراء تنفيذيين، والمساهمين المنتدبين** حيث يتم إخفاء هوية المنتدب، **وكذلك المساهمين المنتدبين والمدراء غير الرسميين**، مثل المقربين والعائلة.

---

[1] تستخدم هذه الورقة مصطلح "الآليات المؤسسية" للإشارة للأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، كما هو معرف في مصطلحات توصيات مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال (FATF)

[2] اطلع على عدد من الدراسات التي أعدتها مجموعة العمل المالي (FATF) والبنك الدولي ومبادرة استرداد الأصول المسروقة التابعة لمكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة (UNODC). اطلع على عدد من الدراسات التي أعدتها مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال (FATF) والبنك الدولي ومبادرة استرداد الأصول المسروقة التابعة لمكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة (UNODC). تم اكتشاف أن معظم حالات الفساد واسعة النطاق تنطوي على استخدام واحد أو أكثر من الآليات المؤسسية لإخفاء المستفيد الحقيقي. انظر تقرير مبادرة استرداد الأصول المسروقة للبنك الدولي / مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2011)، إي فان دير دوس دي ويلبوا، إي إم هالتر، آر إيه هاريسون، جي وون بارك، جي سي شارمان (2011)، " The Puppet Masters: الاستخدام الفاسد للهياكل القانونية لإخفاء الأصول المسروقة وكيفية التعامل معه "، المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة، المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

[3] لأغراض هذه الورقة، تعتبر الشركات الوهمية شركات مسجلة ليس لها عمليات مهمة أو أصول ذات صلة.

4. تمكن معلومات المستفيد الحقيقي والفعلي مساعدة السلطات المختصة[4]، وخاصة انفاذ القانون ووحدات التحريات المالية، من خلال تحديد الشخصيات الاعتبارية المسؤولين عن النشاط الأساسي المشكوك فيه، أو الذين لديهم معلومات ذات صلة لتعزيز التحقيق. يسمح هذا للسلطات "بتتبع الأموال" عند التحقيقات المالية والتحريات المالية التي تنطوي على حسابات / أصول مشبوهة أو يحتمل أن تكون مشبوهة تحتفظ بها الآليات المؤسسية. ويمكن على وجه الخصوص أن تساعد معلومات المستفيد الحقيقي [5] أيضًا في تحديد موقع أصول شخص معين داخل نطاق الدولة. إن تعزيز شفافية الشخصيات الاعتبارية يقلص من جذبها للمجرمين. تلعب الشخصيات الاعتبارية والمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة دورًا مهمًا في تعزيز الشفافية من خلال الحصول على معلومات المستفيد الحقيقي، مما يساعد على منع سوء استخدامهم للنظام المالي. ومع ذلك، يمكن أن يكون من الصعب ضمان كفاية ودقة وحداثة معلومات المستفيد الحقيقي، وخاصة عندما تتضمن سلسلة الملكية على شخصيات اعتبارية وترتيبات قانونية منتشرة في العديد من الدول[6]، أو شبكات معقدة تتألف من عدة طبقات من الآليات المؤسسية. إن غياب مثل تلك المعلومات المتعلقة بالشخصيات الاعتبارية عن أجهزة إنفاذ القانون ووحدات التحريات المالية والسلطات المختصة الأخرى يمثل عقبة كبيرة أمام التحقيق وإنتاج المعلومات الاستخبارية المالية.

التعديلات على التوصية 24

5. لمعالجة هذه القضايا، أنشأت مجموعة العمل المالي (FATF) أول معيار دولي لشفافية المستفيد الحقيقي في عام 2003 وعززته في عام 2012. للاستجابة لسوء الاستخدام الكبير للشخصيات الاعتبارية في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب إضافةً إلى تمويل انتشار التسلح في عدد من الدول، عززت مجموعة العمل المالي مؤخرًا المعايير الدولية بشأن المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية[7]، لمنع وردع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية بشكل أفضل. تستجيب التغييرات أيضًا لنتائج التقييمات المتبادلة لمجموعة العمل المالي التي اظهرت مستوى غير كاف من الفعالية في مكافحة إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية بغرض غسل الأموال وتمويل الإرهاب على الصعيد العالمي.[8].

---

[4] مصطلح "السلطات المختصة" كما هو محدد في مسرد توصيات مجموعة العمل المالي. عامة يشير المصطلح إلى جميع السلطات العامة ذات المسؤوليات المحددة لمكافحة غسل الأموال و / أو تمويل الإرهاب.

5 انظر القسم 4 من هذا الدليل الإرشادي حول معلومات الملكية المستفادة.

[6] قد يكون من الصعب تتبع الهياكل متعددة الاختصاصات القضائية، خاصة عند استخدام المعاملات بين الكيانات ذات الصلة التي تبدو مشروعة لغسل العائدات الإجرامية. في مثل هذه الحالات، يؤدي التأخير في الحصول على التعاون الدولي اللازم لمتابعة مسار الأموال إلى إحباط أو تقويض التحقيقات.

[7] انظر البيان العام بشأن التنقيحات التي أجريت على R.24 في www.fatf-gafi.org/en/publications/Fatfrecommendations/R24-statement-march-2022.html .

[8] انظر إلى نتائج تقارير التقييم المتبادل لمجموعة العمل المالي والمجموعات الإقليمية التي تعمل على غرارها كما يعكسه الاستعراض الشامل لتقييم المتبادل، فإن فعالية الدول فيما يتعلق النتيجة المباشرة (IO 5) هي الأدنى بين جميع النتائج المباشرة، حيث يبلغ 9٪ من الدول تحقيق متطلبات الفعالية للنتيجة المباشرة. فيما يتعلق بالامتثال الفني، فأغلبية الدول لديها مستوى امتثال غير كاف للتوصية 24، مع تصنيف أقل من نصف الدول بأنها ممتثلة أو ممتثلة إلى حد كبير. في العديد من الدول، لا تتوفر معلومات عن المستفيد الحقيقي (بالإضافة إلى المالك القانوني) للشركة حيث لا يتم جمعها و / أو التحقق منها بشكل كافٍ في وقت إنشاء أداة الشركة ولا في أي مرحلة طوال فترة وجودها.

6. تتطلب تعديلات التوصية 24 صراحةً من الدول[9] استخدام منهج متعدد المحاور، على سبيل المثال استخدام مجموعة من الآليات المختلفة، لجمع معلومات المستفيد الحقيقي لضمان توفر معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية يمكن الوصول إليها من قبل السلطات المختصة في الوقت المناسب. إلى حد ما يمكن أن تساعد تلك المعلومات المتاحة للمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة[10] على تنفيذ متطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء (CDD) على الآليات المؤسسية. بما يشمل متطلبات تحديد المستفيد الحقيقي وتحديد وإدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وضوابط وتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقًا لتلك المخاطر (بما في ذلك تقرير العمليات المشبوهة ومتطلبات تطبيق العقوبات).

7. تتطلب تعديلات التوصية 24 أيضًا من الدول اتباع نهج قائم على المخاطر والنظر في مخاطر الشخصيات الاعتبارية في دولهم، ولا يقتصر ذلك فقط على تلك التي تمثلها الشخصيات الاعتبارية المنشأة في دولهم، ولكن يشمل ذلك أيضًا الشخصيات الاعتبارية المنشأة في الخارج ويتميزون بروابط كافية مع دولهم. كما حددت التعديلات أيضًا أن الوصول إلى المعلومات من قبل السلطات المختصة يجب أن يكون في الوقت المناسب، ويجب أن تكون تلك المعلومات كافية لتحديد المستفيد الحقيقي، ودقيقة بناءً على التحقق، ومحدثة.[11] وتشمل التغييرات أيضًا ضوابط أقوى لمنع إساءة استخدام الأسهم لحاملها وترتيبات المرشحين.

8. كما تتخذ هيئات دولية أخرى إجراءات ملموسة لتعزيز شفافية الآليات المؤسسية. تعهد قادة مجموعة العشرين بالتزامهم بالتطبيق الفعال لمعايير مجموعة العمل المالي بشأن المستفيد الحقيقي [12]. كما تعهدت مجموعة الدول السبع الكبرى بتنفيذ وتعزيز سجلات معلومات المستفيد الحقيقي للشركات في دولها.[13] بالإضافة إلى ذلك، طور كل من منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والبنك الدولي موارد لمساعدة الدول على تقييم المخاطر المتعلقة بشفافية المستفيد الحقيقي وتنفيذ إطار المستفيد الحقيقي لاستيفاء المعايير الدولية.[14] وختاماً، تشمل قروض صندوق النقد الدولي، بما في ذلك التمويل الطارئ لمواجهة جائحة COVID-19، بشكل روتيني إجراءات أو التزامات تتعلق بشفافية المستفيد الحقيقي فيما يتعلق بعقود الشراء.[15]

9. إن الغرض من معايير مجموعة العمل المالي (FATF) الخاصة بالشفافية والمستفيد الحقيقي هو لمنع إساءة استخدام الآليات المؤسسية في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. أيضاً يُعترف أن هذه المعايير التي وضعتها مجموعة العمل المالي تدعم الجهود المبذولة لمنع وكشف فئات أخرى محددة من الجرائم مثل جرائم الضرائب

---

9 تنطبق جميع الإشارات الواردة في ورقة الإرشادات هذه إلى البلد أو الدول بشكل متساوٍ على الأقاليم أو السلطات القضائية.

10 انظر القسم 13-من هذا الدليل الخاص بالوصول إلى المعلومات.

11 انظر القسم 7 من هذا الدليل الإرشادي الخاص بالتحقق.

12 G20 Communiqué from the Meeting of G20 Finance Ministers & Central Bank Governors (Jakarta, 17-18 February 2022). بيان مجموعة العشرين الصادر عن اجتماع وزراء مالية مجموعة العشرين ومحافظي البنوك المركزية (جاكرتا، 17-18 فبراير 2022).

13 أنظر ورقة معلومات مجموعة الدول السبع الكبرى الخاص بالملكية الفعلية G7 Factsheet – beneficial ownership - GOV.UK (www.gov.uk).

14 أنظر www.oecd.org/tax/transparency/beneficial-ownership-toolkit.pdf, https://star.worldbank.org/ و www.worldbank.org/en/topic/financialmarketintegrity/brief/national-money-laundering-and-terrorist-financing-risk-assessment-toolkit-disclaimer-and-terms-of-use

15 أنظر www.imf.org/-/media/Files/Publications/PP/2020/English/PPEA2020033.ashx و www.imf.org/en/Topics/governance-and-anti-corruption/implementation-of-governance-measures-in-pandemic-related-spending-may-2022.

والفساد. وبهذا الشأن، قد توفر التدابير التي تنفذها الدول لتعزيز الشفافية بما يتماشى مع توصيات مجموعة العمل المالي، منصة أكثر فعالية لمعالجة الجرائم الخطيرة مثل الفساد، وكذلك للوفاء بالالتزامات بموجب الاتفاقيات الدولية الأخرى.[16]

10. ما وراء التوصيات، وردًا على التحديات التي تواجه الدول في الوصول لملكية المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية، قامت مجموعة العمل المالي مسبقاً بإعداد دليل في عام 2014، وورقة أفضل الممارسات[17] لمساعدة الدول في تطبيق التوصية 24، بالإضافة إلى التوصية 1 فيما يتعلق بفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب للشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية. يُعد هذا المستند نسخة محدثة من الإرشادات المتعلقة بالشخصيات الاعتبارية، وذلك بعد اعتماد التعديلات على التوصية 24 ومذكرتها التفسيرية في مارس 2022؛ وستعالج مجموعة العمل المالي الشفافية للترتيبات القانونية بشكل منفصل.

الجمهور المستهدف والغرض

11. يستهدف هذا الدليل في المقام الأول صنّاع القرار والممارسون في السلطات الوطنية، بالإضافة إلى أصحاب المصلحة في القطاع الخاص، مثل المؤسسات المالية وأصحاب الأعمال والمهن غير المالية المحددة والشركات[18]، الذين يتوجب عليهم الامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الوطنية استناداً إلى معايير مجموعة العمل المالي. الغرض من هذا الدليل هو مساعدة صانعي السياسات والممارسين على تحديد وتصميم وتنفيذ التدابير المناسبة لمنع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية بما يناسب معايير مجموعة العمل المالي. بالنسبة لأصحاب المصلحة في القطاع الخاص، تشرح هذه الإرشادات الصلة بين تدابير الشفافية المحددة وتدابير العناية الواجبة للعملاء، وقد تكون مفيدة للشركات والمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة في تنفيذ تدابير الوقاية من غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

12. يركز الدليل المحدث في المقام الأول على التوصية 24، أي الشفافية والمستفيدون الحقيقيون للشخصيات الاعتبارية.[19] فيما يتعلق بالترتيبات القانونية تم تغطيها في التوصية 25، ينبغي الرجوع إلى إرشادات 2014 حتى التحديث اللاحق للدليل.

13. هذا الدليل غير ملزم ولا يتجاوز اختصاصات السلطات الوطنية. ويهدف هذا الدليل إلى استكمال التوجيهات الحالية لمجموعة العمل المالي وغيرها من الأعمال الجارية من خلال البناء على البحوث المتاحة، بما في ذلك تقارير الأنماط لمجموعة العمل المالي وخبرات الدول. كما يراعي أيضاً العمل الذي تقوم به الهيئات الدولية الأخرى، والتي تركز على ضمان شفافية الآليات المؤسسية.

---

[16] مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC) واتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد، واتفاقية منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بشأن مكافحة رشوة المسؤولين العامين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية.

[17] إشارة إلى) Best Practices on Beneficial Ownership for Legal Persons (2019.

[18] تنطبق التوصية 24 على جميع الأشخاص الاعتبارية. ويرد وصف المتطلبات المذكورة في هذا الدليل بشكل رئيسي بالإشارة إلى الشركات، ولكن ينبغي تطبيق متطلبات مماثلة على أنواع أخرى من الأشخاص الاعتبارية، مع مراعاة صورها وهياكلها المختلفة.

[19] أكملت مجموعة العمل المالي مراجعة التوصية 25 في فبراير 2023.

14. بالإضافة إلى ذلك، يجب الاستمرار في تطبيق الأدلة الإرشادية التالية التي نشرتها مجموعة العمل المالي. يجب على الدول والمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة الرجوع إلى هذه الأدلة الإرشادية عند النظر في التدابير للالتزام بالمتطلبات الواردة في التوصية 24. الدول

صندوق 1: الأدلة القطاعية للنهج القائم على المخاطر لمجموعة العمل المالي

نشرت مجموعة العمل المالي أدلة حول التطبيق الفعال للنهج القائم على المخاطر والإشراف على المستوى القطاعي، بما في ذلك ما يلي:

- القطاع المصرفي
- التأمين على الحياة
- قطاع الأوراق المالية
- خدمات تحويل الأموال أو القيمة
- الأصول الافتراضية ومزودي الخدمات المتعلقة بها (ومؤشرات الإنذار الحمراء المتعلقة بالأصول الافتراضية)
- المهنيين القانونيين
- مهنة المحاسبة
- مقدمو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية
- بطاقات مسبقة الدفع والمدفوعات عبر الهاتف المحمول وخدمات الدفع عبر الإنترنت
- الوكلاء العقاريين
- الرقابة القائمة على لمخاطر

2. فهم وتقييم المخاطر المرتبطة بالشخصيات الاعتبارية.

الشخصيات الاعتبارية المحلية

15. كنقطة انطلاق، يجب على الدول أن تفهم الشخصيات الاعتبارية التي يمكن دمجها بموجب قوانين الدولة وما يرتبط بها من مخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب. بالتحديد يتوجب على الدول أن تحظى بآليات من أجل:

أ) تحديد ووصف مختلف الأنواع والأشكال والسمات الأساسية للشخصيات الاعتبارية في الدولة؛

ب) تحديد ووصف الإجراءات من أجل: (i) إنشاء الشخصيات الاعتبارية؛ و(ii) الحصول وتسجيل المعلومات الاساسية للمستفيد الحقيقي لتلك الشخصيات الاعتبارية؛

ج) جعل المعلومات المذكورة أعلاه متاحة للعموم[20]، و

د) تقييم مخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب المرتبطة بأنواع مختلفة من الشخصيات الاعتبارية، وإدارة وتخفيف المخاطر التي تم تحديدها.

الشخصيات الاعتبارية الأجنبية

16. علاوة على ذلك، يجب على الدول تحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها فيما يتعلق بالشخصيات الاعتبارية الاجنبية، التي لها روابط كافية بالدولة، واتخاذ الخطوات المناسبة لإدارة وتخفيف المخاطر التي يتم تحديدها. قد تحدد الدول ما الذي يشكل رابطًا كافيًا لشخص اعتباري لم يتم إنشاؤه في البلد على أساس المخاطر، ولكن يمكن الإشارة إلى وجود مثل هذه الصلة الكافية، على سبيل المثال، عندما يكون الشخص الاعتباري موجودًا[21]:

أ) تحظى بمنشأة دائمة أو فرع أو وكالة في الدولة؛

ب) لديه نشاط تجاري كبير في البلاد. يمكن تعريف النشاط التجاري الكبير إما من حيث الحد النقدي، أو من خلال مثل هذه محددات القياس الأخرى التي قد تكون مناسبة للوضع المعين للبلد.

ج) تحظى بعلاقات تجارية كبيرة ومستمرة مع المؤسسات المالية أو الأعمال والمهن غير المالية المحددة الخاضعة لتنظيم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدولة. تُحدد الأهمية هنا بالنسبة إلى حجم السوق ذي الصلة و/أو تأثير نشاط الأعمال في السوق ذي الصلة أو المجالات/القطاعات التي يعمل فيها الشخص الاعتباري

---

[20] يمكن للدول الرجوع إلى دليل معلومات المستفيد الحقيقي: الكيانات القانونية والترتيبات القانونية المنشورة من قبل مختلف الدول والمتاحة على موقع StAR للبنك الدولي / مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (https://star.worldbank.org/) لمزيد من المرجع.

[21] انظر الحاشية 49 بالمذكرة التفسيرية للتوصية 24، "يجوز للدول تحديد ما يعتبر رابطًا كافيًا على أساس المخاطر. ويمكن للدول تحديد ما يشكل ارتباطًا كافيًا للشخص الاعتباري الذي لم يتم إنشاؤه في البلد استنادًا إلى المخاطر المحتملة، ولكن يمكن، على سبيل المثال، القول بأن ارتباطًا كافيًا يوجد عندما تحتوي الشركة على فرع دائم / وكالة / فرع، ولديها نشاط تجاري كبير أو تعمل على إقامة علاقات تجارية كبيرة ومستمرة مع مؤسسات مالية أو اعمال ومهن غير مالية محددة خاضعة لتنظيم مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، ولديها استثمار عقاري كبير / استثمارات محلية أخرى، وتوظف موظفين، أو هي مقيم ضريبي في البلد.

د) تحظى بعقارات كبيرة أو استثمارات أخرى في الدولة، بما في ذلك أي أصل يخضع للتسجيل، مثل ملكية العقارات التجارية أو السكنية ذات القيمة العالية، أو الاستثمار في سوق الأوراق المالية أو الأصول الأخرى. يمكن تحديد الأهمية هنا بالرجوع إلى متوسط سعر العقارات / سوق الأصول المقابلة في الدولة، أو كمية العقارات المملوكة؛

هـ) توظف موظفين أو مقيماً ضريبياً (بسبب وجود مكانه للإدارة أو الإدارة الفعالة هناك) في الدولة.

تقييم المخاطر

17. يجب على الدول إجراء تقييم شامل للمخاطر لجميع أنواع الشخصيات الاعتبارية، مع مراعاة القضايا السياقية القانونية والتنظيمية ذات الصلة الخاصة بالدولة، والتهديدات الدولية ونقاط الضعف التي تواجهها الدولة. قد يكون هذا تقييمًا مستقلاً أو جزءًا من تقييم أوسع لمخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب في الدولة.

18. كجزء من تقييم المخاطر، تشمل الخطوات التي يمكن أن تنظر فيها الدول، على سبيل المثال لا الحصر:

أ) جمع وتحليل إحصاءات التسجيل (كأحجام الشركات واتجاهاتها) لجميع أنواع الشخصيات الاعتبارية التي يمكن إنشاؤها بموجب قوانينهم الوطنية.

ب) مراجعة وتحليل تقارير المعاملات المشبوهة، وقضايا إنفاذ القانون والملاحقات القضائية الوطنية التي تم فيها إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية المحلية أو الأجنبية لأغراض إجرامية، وتسجيل التفاصيل حول طبيعة الإساءة ونوع الهيكل القانوني (على سبيل المثال، فيما يتعلق بالمساهمين المعينين أو أعضاء مجلس الإدارة والشركات الوهمية)، وسلطة الدمج، وتقنيات الإخفاء في ترتيبات الملكية / السيطرة، وإشراك الوسطاء (مثل المحامين والمحاسبين ومقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية)، وغيرها من التفاصيل.

ج) تحديد الأنماط الأكثر شيوعًا لإساءة استخدام الهياكل القانونية المحلية أو الأجنبية التي لها صلة بولايتها القضائية وتقييم مستوى حدوثها؛

د) التحقيق في ممارسات الإعلان التي يقوم بها مقدمو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية للترويج للدولة كمركز دولي لتأسيس الكيانات لغير المقيمين (ما هي السمات (كإخفاء الهوية وحماية الأصول) هل يعلنون لغير المقيمين لجذب أعمال التأسيس؟)؛

هـ) القيام باستشارة الخبراء الخارجيين بالقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، الذين لديهم خبرة كبيرة في إنشاء الهياكل القانونية خاصة بما يتعلق بفوائدها ومخاطرها.

19. عند تقييم المخاطر المرتبطة بأنواع مختلفة من الشخصيات الاعتبارية، يجب على الدول أيضًا النظر في التعرض للمخاطر الناشئة عن الشخصيات الاعتبارية التي نشأت في دول أجنبية (على سبيل المثال، الدول عالية المخاطر التي تخضع لإجراءات او تحت لمراقبة المعززة من قبل مجموعة العمل المالي أو الدول التي تخضع لعقوبات اقتصادية أو مالية أو حظر تجاري أو إجراءات مماثلة تتعلق بتمويل الإرهاب والصادرة عن منظمات مثل الأمم المتحدة)، وأنواع مقدمي الخدمات المرتبطين.

20. يمكن إجراء مثل هذا التقييم للمخاطر على المستوى الوطني أو فوق الوطني أو الصعيد دون الوطن، بهدف نهائي يتمثل في إحاطة تقييم المخاطر على المستوى الوطني.

تخفيف المخاطر

21. يجب على الدول اتخاذ الخطوات المناسبة لإدارة وتخفيف المخاطر المحددة في تقييم المخاطر. لتمكين ذلك، من المستحسن أن يتضمن تقييم المخاطر تحليلًا كافيًا لمصادر وطبيعة ونطاق المخاطر التي تنطوي عليها.

22. يوضح ما يلي بعض التدابير الوقائية التي يمكن أن تتخذها الدول للتخفيف من المخاطر:

أ) تطبيق متطلبات الإفصاح على الشخصيات الاعتبارية الذين يرغبون في العمل أو امتلاك أصول كبيرة أو التقدم بطلب للحصول على تراخيص في بلد ما؛

ب) التحقيق في انتهاكات قواعد الإبلاغ عن المستفيد الحقيقي، مع الخبرات المتخصصة في الآليات المؤسسية والتهديد الذي تشكله الكيانات ذات المخاطر العالية؛

ج) زيادة قدرات التحقيق والإنفاذ وصلاحيات سجل الشركة أو سجل المستفيد الحقيقي (إن وجد) أو أي هيئة عامة أخرى ذات صلة؛

د) إدخال شرط أن يكون للشخص الاعتباري شخص طبيعي واحد يعمل كمدير مقيم على الأقل داخل الدولة بحيث يمكن تتبعه من قبل السلطات المختصة، وإذا لزم الأمر، معاقبته؛ تحديد حد أدنى مناسب للمستفيد الحقيقي (يرجى الرجوع إلى القسم 4 بشأن معلومات المستفيد الحقيقي).

ه) استحداث ترتيبات تيسّر للجهات الفاعلة في قطاعات محددة التي تعتبر معرضة لخطر أكبر، اكتشاف النشاط الذي يثير القلق والإبلاغ عنه.

فهم ومعالجة المخاطر العابرة للحدود

23. يمكن أن ترتبط هياكل الشركة المعقدة التي تمتد عبر دول متعددة بمخاطر أعلى. في سياق إساءة الاستخدام الإجرامي لمثل هذه الهياكل، يُلاحظ عمومًا أن شبكات الشركات هذه تقسم عمدًا تشكيل الشركة، وملكية الأصول / الإدارة، وموقع الوسطاء المحترفين، وموقع الحسابات المصرفية في مختلف الدول من أجل التهرب من اللوائح. هذه الطبيعة العابرة للحدود لشبكة الشركات تجعل من الصعب على السلطات في أي دولة واحدة فهم الصورة الكاملة لإساءة استخدام الهياكل القانونية المحلية لغسل الأموال وتمويل الإرهاب والجرائم الأصلية.

لذلك من المهم أن تأخذ الدول بالاعتبار دراسة وتحليل الأنواع المختلفة من المخاطر العابرة للحدود في تقييمها للمخاطر.

المشاركة ونشر نتائج تقييم المخاطر

24. يجب مشاركة نتائج تقييم المخاطر بشكل واسع بين السلطات المختصة. مع التنقيحات اللازمة لأي معلومات حساسة مع الأخذ في الاعتبار قوانين تبادل المعلومات / الإفصاح الخاصة بها، يجب على الدول أيضًا تبادل النتائج مع الشركاء من القطاع الخاص الرئيسيين لتعزيز الإنفاذ، ومع المجتمع المدني والشركاء الأكاديميين الرئيسيين لتعزيز المعرفة حول المخاطر بما يتوافق مع التوصية 1. يمكن للدول أيضًا النظر في الحفاظ على الحوار الدوري / الدائم بين أصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص بشأن تقييمات المخاطر ومشاركة الأنماط.

25. لتعزيز التبادل الدولي وزيادة فهم عوامل الخطر الشائعة المتعلقة بإساءة الشخصيات الاعتبارية، قد تنظر الدول بإتاحة نتائج تقييمها (كليًا أو جزئيًا) للعموم مع أي تنقيحات ضرورية.

3. المعلومات الأساسية

سجلات الشركات

26. تقتضي المذكرة التفسيرية للتوصية 24 تسجيل جميع الشركات التي تم إنشاؤها في الدولة في سجل الشركات[22]. تتطلب التوصية 24 من الدول التأكد كشرط أساسي لتحديد المستفيد الحقيقي، من الحصول على المعلومات الأساسية المتعلقة بالشركات وتسجيلها في سجل الشركات[23] وينبغي أن يشمل ذلك ما يلي:

i. اسم الشركة، وإثبات التأسيس، والشكل القانوني والحالة القانونية، وعنوان المكتب المسجل، والصلاحيات القانونية الأساسية (كالميثاق والنظام الأساسي)، وقائمة المديرين وهوية فريدة مثل رقم التعريف الضريبي أو ما يعادله (إذا كان متاحا).[24]

27. يجب إتاحة هذه المعلومات التي يحتفظ بها سجل الشركات للعموم. يما يتعلق برقم التعريف الضريبي (أو ما يعادله)، في الدول التي تم فيها الحصول على هذه المعلومات وتسجيلها من قبل هيئة عامة أخرى بدلاً من سجل الشركات، قد توجد بعض القيود القانونية المتعلقة بمدى إتاحة المعلومات وشفافيتها أمام الجمهور.

28. يختلف دور سجلات الشركات بشكل كبير بين الدول، وكذلك مستوى وجودة المعلومات التي يتم الحصول عليها بشأن الشركات. يجب أن تكون الدول على دراية بأي مسائل يمكن أن تؤثر سلبًا على موثوقية المعلومات الواردة في سجل الشركات. على سبيل المثال، تلعب مسؤولية سجلات الشركات دورًا متفاوتًا بين الدول وذلك اعتماداً على تباين مستوى وجودة المعلومات التي يتم الحصول عليها حول الشركات. فمثلاً، تلعب العديد من سجلات الشركات دورًا سلبيًا، حيث تعمل كمستودعات للمعلومات أو الوثائق، دون إجراء فحوصات أو تدابير أخرى لضمان صحة المعلومات التي تتلقاها. إضافة إلى ذلك، لا يتم في العديد من الدول تحديث معلومات تسجيل الشركات دائمًا بشكل موثوق. في حال وجود مثل تلك المشاكل، يجب على الدول اتخاذ تدابير لتعزيز موثوقية المعلومات الموجودة في سجل الشركات الخاص بها.

---

[22] لتجنب الاختلاف، يشير مصطلح "سجل الشركات" إلى سجل(ات) في الدولة التي يتم فيها تأسيس الشركات أو منحها الترخيص والمُحافظة عليها بشكل عام من قِبَل السلطة المانحة للتراخيص. ولا يشير هذا المصطلح إلى المعلومات التي يحتفظ بها الشركة ذاتها أو يتم الحفاظ عليها من قِبَلها. وذلك كشرطٍ ضروري للكشف عن المستفيد الحقيقي.

[23] أو هيئة عامة أخرى في حالة رقم التعريف الضريبي

[24] إن رقم التعريف الضريبي (TIN) هو معرّف فريد سَائِر يمكن أن تستخدمه الدول. قد تختار الدول استخدام هويات أخرى تتمتع بمستوى مماثل من التحقق بدلاً من الرقم التعريفي للضريبة لتحديد الشخصية المعنوية المعنية. يمكن أن تكون الأمثلة غير الشاملة للمعرّف الفريد رقم تعريف ضريبة القيمة المضافة أو رقم تسجيل ضريبة الدخل أو رقم السجل الوطني (الشركة) أو معرّف الكيان القانوني (LEI).

الشركات

29. يجب على الشركات الالتزام بالحصول وتسجيل المعلومات الأساسية المبينة فيما يلي، والتي يتم تسجيل بعضها بواسطة سجل الشركات كما تم مناقشته أعلاه:

أ) اسم الشركة، إثبات التأسيس، الشكل القانوني والحالة القانونية، عنوان المكتب المسجل، الصلاحيات التنظيمية الأساسية (على سبيل المثال، الميثاق والنظام الأساسي)، قائمة بالمديرين، معرف فريد مثل رقم تعريف ضريبي أو ما يعادله (إذا وجد) ; و

ب) سجل للمساهمين أو الأعضاء، يحتوي على أسماء المساهمين والأعضاء وعدد الأسهم التي يملكها كل مساهم وفئات الأسهم (بما في ذلك طبيعة حقوق التصويت المرتبطة).

30. يمكن تسجيل هذه المعلومات من قبل الشركة نفسها أو بواسطة شخص ثالث تحت مسؤولية الشركة. يجب أن تحتفظ الشركة بالمعلومات داخل الدولة التي تنتمي إليها، وذلك إما في مكتبها المسجل أو في مكان آخر يتم إخطاره لسجل الشركة. إذ تحتفظ الشركة أو سجل الشركات بمعلومات المستفيد الحقيقي داخل الدولة التي تنتمي إليها، ليس ضرورياً أن يكون سجل المساهمين في البلد، لكن بشرط أن تتمكن الشركة من تقديم هذه المعلومات على الفور عند الطلب.

4. معلومات المستفيد الحقيقي

31. تتطلب التوصية 24 من الدول ضمان وجود معلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول المستفيد الحقيقي والمسيطر على الشخصيات الاعتبارية[25]. نجد تعريف المستفيد الحقيقي على النحو التالي في معجم توصيات مجموعة العمل المالي.[26]

صندوق 1. تعريف "المستفيد الحقيقي"

يشير مصطلح المستفيد الحقيقي إلى الأشخاص الطبيعيين الذين يمتلكون أو يسيطرون على العميل فعلياً أو الشخص الطبيعي الذي يتم اجراء المعاملات عنه[71]. كما يتضمن أيضاً الأشخاص الطبيعيين الذين يملكون حصة مسيطرة فعلية نهائية على شخص اعتباري أو ترتيب قانوني. وحده الشخص الطبيعي فقط له الأحقية أن يكون المستفيد الحقيقي النهائي، ويمكن أن يكون أكثر من شخص طبيعي المستفيد الحقيقي النهائي للشخص الاعتباري أو ترتيب معين[72].

70- الإشارة إلى "يملك أو يسيطر بشكل فعلي" و "سيطرة فعالة كاملة" إلى حالات تكون فيها الملكية / السيطرة من خلال سلسلة ملكية أو بالسيطرة غير المباشرة.

71- يجب أن ينطبق هذا التعريف أيضاً على المستفيد الحقيقي لمستفيد من عقد تأمين على الحياة أو غيره من عقود التأمين المتصلة بالاستثمار.

72- المستفيد الحقيقي النهائي هو دائمًا شخص طبيعي واحد أو أكثر. كما هو محدد في التوصية 10، في سياق إجراء التحقق من الهوية والأنشطة والعملاء، قد لا يكون من الممكن التحقق من هوية مثل هؤلاء الأشخاص من خلال تدابير معقولة، وعند وجود شك حول الشخصية التي تمتلك مصالح الملكية المسيطرة في الشخص المعنوي هو المالك النهائي أم لا، أو في حالة عدم تحكم أي شخص طبيعي في الشخص القانوني عبر مصالح الملكية، يجب تحديد هوية الأشخاص الطبيعيين (إن وجدوا) الذين يمارسون التحكم في الشخص القانوني أو الاتفاقية عن طريق وسائل أخرى. في حالة عدم تحديد أي شخص طبيعي في هذا الدور، يجب تحديد الشخص الطبيعي الذي يشغل منصب مسؤول إداري كبير وتسجيله في ذلك المنصب. لا يعد هذا البند المتعلق بالمادة 10 تعديلاً أو تحليلاً لتعريف المستفيد الحقيقي

32. إن معلومات المستفيد الحقيقي والاساسية للشخص الاعتباري هي المعلومات المتعلقة بهوية الأشخاص ومقدار السيطرة الممارسة على الشخص الاعتباري، ويتضمن ذلك:

أ) الأشخاص الطبيعيون الذين يملكون مصلحة ملكية مسيطرة في الشخص الاعتباري، إن وجدت؛ و[27]؛

25 المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 1

26 كما يتضمن تعريف المسرد المواقف التي تغطيها التوصيتان 10 و25.

27 يمكن أن تتنوع مصالح الملكية حيث لا يوجد أشخاص طبيعيون، سواء كانوا يعملون بمفردهم أو معًا، يمارسون التحكم على الشخص الاعتباري/ المعنوي من خلال الملكية القانونية.

ب) الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون التحكم الفعال النهائي في الشركة بطرق أخرى غير مصالح الملكية، إن وجدت.

33. في الحالات التي لا يمكن فيها تحديد المستفيد الحقيقي، يحدد قائمة المصطلحات أن الكيانات المبلغة تحدد الشخص الطبيعي الذي يشغل منصب مسؤول إداري كبير وتسجيله / لها على أنه يشغل هذا المنصب (وفقًا للتوصية 10). كما هو موضح في قائمة المصطلحات فإن هذا البند من التوصية 10 لا يعدل أو يحل محل تعريف المستفيد الحقيقي، ولكنه يحدد كيفية إجراء العناية الواجبة تجاه العميل في المواقف التي لا يمكن فيها تحديد المستفيد الحقيقي. يجب أن ينطبق هذا على جميع الأساليب المطبقة في جمع معلومات المستفيد الحقيقي والاساسية (انظر القسم 5 حول النهج متعدد الجوانب).

34. عند جمع معلومات المستفيد الحقيقي، ينبغي اتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويات هؤلاء الأشخاص، وحالتهم كمستفيدين حقيقيين (انظر القسم 7 بشأن المعلومات الدقيقة).[28] ينبغي اعتماد نهج قائم على المخاطر في تحديد مدى معقولية تدابير التحقق (انظر القسم 7 بشأن تدابير التحقق).

التمييز بين الملكية القانونية والمستفيد الحقيقي

35. إن الملكية القانونية والمستفيد الحقيقي على الشخص الاعتباري هما مفهومان منفصلان. يمكن اعتبار الشخص الطبيعي مستفيد حقيقي على أساس أنه المالك / المتحكم النهائي للشخص الاعتباري، إما من خلال مصالح ملكيته أو من خلال ممارسة السيطرة الفعالة النهائية من خلال وسائل أخرى. على الرغم من أن الملكية القانونية والمستفيد الحقيقي يمكن أن تتداخل، فقد يكون العنوان القانوني أو حصة السيطرة في الشركة باسم شخص آخر أو شخصية اعتبارية غير المستفيد الحقيقي الذي يتحكم في الكيان بشكل نهائي، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وفقًا لذلك، يجب تحديد الأفراد الذين يمارسون السيطرة النهائية على شخص اعتباري كمالكين مستفيدين، بغض النظر عما إذا كانوا يمتلكون أسهمًا أعلى من أي حد أدنى محدد للملكية.

36. يجب على الدول النظر في أنواع مختلفة من حقوق الملكية وطرق ممارسة السيطرة على شخص اعتباري في إطار نطاق دولتها، وفقًا للقانون التجاري والإداري، بما في ذلك حقوق التصويت، أو الحقوق الاقتصادية، أو الأسهم القابلة للتحويل أو الديون المستحقة القابلة للتحويل إلى حقوق التصويت. يجب عليهم أيضًا مراعاة مصالح الملكية وطرق ممارسة السيطرة بحيث يكون الجانبان قد تطوروا في الممارسة.

المستفيد الحقيقي عن طريق مصالح الملكية

37. يمكن للدول استخدام الحد الأدنى للملكية لتحديد المستفيد الحقيقي على حصص الملكية، كأشخاص طبيعيون تصل ملكيتهم المباشرة أو غير المباشرة إلى نسبة معينة من الأسهم في الشركة. يجب ألا يتجاوز هذا

[28] المذكرة التفسيرية للتوصية 10، الفقرة 5 (ب) ((i: توضيح العلم القضائي للتوصية 24، الفقرة 9.

الحد 25٪ كحد أقصى. يمكن أن تعتبر الدول النظر في مصالح الملكية المشتركة (على سبيل المثال، عمل المساهمين معًا).

38. يجب أن تشمل الاعتبارات المتعلقة بتحديد الحد الأدنى مناسبة لمتطلبات التبليغ لمستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلق بنوع الشخص الاعتباري ذي الصلة، وقطاع العمل، وتعقيد هيكل الملكية/السيطرة، بالإضافة إلى عوامل المخاطر المحتملة الأخرى. لن تكون هناك حاجة إلى تقييم المخاطر لكل تطبيق حد أدنى على أساس كل حالة على حدة. قد يشير ارتفاع مخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب إلى الحاجة إلى حد أدنى للملكية كأحد التدابير الممكنة للتخفيف من هذه المخاطر (انظر القسم 2 بشأن تقييم المخاطر). لتجنب ترك نظام الكشف عرضة للثغرات، فإن وجود حدود منخفضة يمكن أن يسمح للسلطات بالحصول على مزيد من المعلومات حول أولئك الذين يملكون أو يسيطرون على الهياكل القانونية، مع زيادة الجهود الرامية للتحقق من الهوية.

39. يجب تحديد عوامل الخطر من خلال تقييم المخاطر للأشخاص الاعتباريين، بناءً على تهديدات غسل الأموال / تمويل الإرهاب ونقاط الضعف التي تتعرض لها تلك الدول (انظر القسم 2 بشأن تقييم المخاطر)[29]. جودة إنفاذ لوائح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وجودة الإشراف على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة (على وجه الخصوص، ومقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية)، والمخاطر القطاعية والجغرافية، من بين أمور أخرى. في ظل بعض الظروف، قد تؤدي نتائج تقييم المخاطر إلى قيام الدول بتطبيق حد أدنى مختلف، على سبيل المثال، عبر قطاعات مختلفة من الاقتصاد أو لأنواع مختلفة من الأشخاص الاعتباريين.

40. فيما يلي أمثلة قد تأخذها الدول في الاعتبار عند وضع اللوائح المحلية المتعلقة بالحد الأدنى:

أ) الاتجاهات المعروفة لهياكل الملكية / هياكل السيطرة: على سبيل المثال، من خلال استخدام أعضاء مجلس الإدارة المرشحين و / أو المساهمين المرشحين[30]، بما في ذلك المساهمون من الشركات الأجنبية، لا سيما عندما يكونون جزءًا من سلسلة أطول من كيانات مؤسسية غير شفافة.

ب) تتمثل الاتجاهات المعروفة للهياكل المعقدة والمتعددة الاختصاصات في هياكل تشمل المساهمين في الشركات والأصول و/أو المرشحين الذين يتم تقسيمهم عبر مختلف الدول[31]، ويمكن أن تكون عالية المخاطر لأنها يمكن أن تتسلل عبر الشروخ في التنظيم على المستوى الوطني والإشراف وإنفاذ القانون. هذه الهياكل صممت بالخصوص بهدف تفادي اللوائح وإخفاء المستفيد الحقيقي.

---

[29] مذكرة التفسيرية للتوصية 24 ، الفقرة 2 (د-ه).

[30] انظر القسم 15 بشأن المرشحين

[31] على سبيل المثال، شركة مقرها في دولة واحدة ، والتي تم تشكيلها من قبل مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية في دولة ثانية، لديها مدير مرشح من دولة ثالثة، ومالك قانوني للشركة تم إنشاؤه في دولة رابعة.

ج) عوامل الخطر القطاعية: يمكن تركيز عوامل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب في قطاعات محددة نظرًا لانتشار الجرائم الأساسية فيها، مثل الأنشطة الاستخراجية (مثل النفط والغاز) والمشتريات العامة والعقارات وتجارة الحياة البرية.

د) من الاتجاهات المعروفة فيما يتعلق بسوء استخدام الكيانات القانونية هي، على سبيل المثال، الكيانات الممررة [32](والتي يتم التعامل مع دخل الأعمال فيها كدخل شخصي لأصحابها)، والشركات العاملة والغير عاملة (المحلية)، والشركات الوهمية التي لا تمتلك أي أعمال مستقلة، أو أصول مهمة، أو أنشطة تجارية مستمرة أو موظفين.[33]

هـ) المخاطر المعروفة للكيانات التي يملكها أو يتحكم فيها أشخاص محليون أو أجانب معرضون سياسيًا.

و) المخاطر المعروفة للكيانات التي تفتح وتغلق خلال فترات زمنية قصيرة.

ز) المخاطر المعروفة للكيانات المستخدمة للوصول إلى المناقصات العامة أو الحصول على فائدة في الأصول العامة.

41. قد يتم الاحتفاظ بمصالح الملكية بشكل مباشر أو غير مباشر، مثلاً من خلال سلسلة من الآليات المؤسسية أو من خلال المساهمين المرشحين. يمكن لأكثر من شخص طبيعي أن يكون المستفيد الحقيقي لشخص اعتباري واحد، وذلك بناءً على حصص الملكية التي تزيد عن الحد الأدنى. على سبيل المثال، إذا تم اعتماد حد 20٪، فإن خمسة أفراد يمتلكون كل منهم 20٪ من الأسهم ويمكن اعتبارهم جميعًا مستفيدين حقيقيين.

42. في بعض الأحيان، يمكن أن تتنوع مصالح الملكية حتى يكون هناك عدم وجود مساهم واحد، سواء بمفرده أو مع المساهمين الآخرين، يمارس السيطرة على الشخص الاعتباري من خلال الملكية. على سبيل المثال، إذا تم اعتماد حد أدنى 20٪ (بناءً على تقييم الدولة للمخاطر)، يمكن لشركة لديها ستة مساهمين أن لا يكون أياً منهم مساهم يملك حصة تتجاوز الحد الادنى، في هذه الحالة لن يكون هناك أي مساهم يخضع لمتطلبات التبليغ المستندة فقط إلى تطبيق حد أدنى للملكية.

43. يجوز للمساهمين ممارسة السيطرة على الشركة بناءً على ملكيتهم بمفردهم أو مع المساهمين الآخرين، بما في ذلك أي عقد، أو تفاهم، أو علاقة، أو وسيط أو كيان متدرج. قد يتعاون المساهمون لزيادة مستوى السيطرة من خلال الاتفاقات الرسمية أو غير الرسمية، أو من خلال استخدام المساهمين المرشحين.[34] يمكن تحديد هياكل السيطرة من خلال وثائق الشركة ذات الصلة.

44. يجب على الدول إعطاء الأولوية للوضوح والتطبيق العملي في تنفيذ مفهوم المستفيد الحقيقي وتطبيق القواعد التي يمكن تطبيقها وقابلة للتنفيذ على الشركات والشخصيات الاعتبارية الاخرى المدارين في بلد ما.

---

[32] الكيانات التي تهدف إلى تمرير أرباح الأشخاص الاعتباريين إلى المالك أو المستفيدين، وتعمل لتمكين لتدفق الأموال ولكن ليس لها أي غرض حقيقي آخر.

[33] مجموعة العمل المالي – مجموعة ايغمونت، اخفاء المستفيد الحقيقي.

[34] انظر القسم 15 بشأن المرشحين.

المستفيد الحقيقي من خلال السيطرة / وسائل أخرى ("ما وراء الحد الأدنى")

45. إن تطبيق الحد الأدنى للملكية ليس الطريقة الوحيدة التي تُحدد بها المستفيد بموجب تعريف مجموعة العمل المالي الذي يشمل كلا مفهومي الملكية والسيطرة على شخص اعتباري. قد تكون الاعتبارات التالية ذات صلة أيضًا:

- **حقوق التصويت التفاضلي:** قد تمنح فئات مختلفة من الأسهم بعض المساهمين مزيدًا من السيطرة على الشركة من غيرهم، على سبيل المثال من خلال حقوق التصويت المختلفة. بالتالي، حتى إذا كان حيازة الأسهم تتجاوز بكثير الحد الأدنى المحدد، قد يمنح حامل الأسهم الأقلية السيطرة على الشركة. جعلت الإصلاحات الأخيرة في بعض الدول (المملكة المتحدة، وسنغافورة، وهونغ كونغ، الصين) أن مثل هذه الترتيبات بأسهم ذات فئتين أصبحت أكثر شيوعاً.
- **سلطة تعيين أغلبية أعضاء الإدارة العليا:** تمارس السيطرة على الشخص القانوني إذا كان للفرد القدرة على تعيين غالبية الإدارة العليا مباشرة أو غير مباشرة (على سبيل المثال، إذا كانت السلطة مسندة إلى شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد). مع ذلك، فإن حق أقلية المساهمين أو بعض أصحاب المصلحة في تعيين ممثل واحد للإدارة العليا لا يمنحهم السيطرة على الشخصية المعنوية.
- **التحكم من خلال أدوات الديّن:** يمكن أيضًا ممارسة السيطرة من خلال أدوات الديون أو ترتيبات التمويل الأخرى، إذ يمكن للمقرض أو الدائن التحكم في شخصية اعتبارية من خلال أحكام اتفاقية الإقراض (مثل الدين القابل للتحويل إلى حقوق التصويت)، أو من قبل طرف ثالث يمكن أن يؤثر بطريقة أخرى على المساهم من خلال علاقة مالية أو علاقة أخرى. ومع ذلك، نادرًا ما يُنظر إلى البنك الذي يقدم التمويل لشخص معنوي على أنه يمارس السيطرة على شخص اعتباري من خلال الفعل في حد ذاته.
- **السيطرة من خلال المناصب التي تحتلها الشخصيات الاعتبارية:** إن الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون سيطرة كبيرة على شخص اعتباري ولديهم مسؤولية تامة على القرارات الاستراتيجية التي تؤثر بشكل أساسي على الممارسات التجارية أو التوجيه العام للشخص الاعتباري يمكن اعتبارهم مستفيد حقيقي في ظل بعض الظروف. اعتمادًا على الشخص الاعتباري وقوانين الدولة، قد يلعب المديرون دورًا نشطًا في ممارسة السيطرة على شؤون الكيان.
- **السيطرة عن طريق الوسائل غير الرسمية:** يمكن ممارسة السيطرة على الشخص الاعتباري من خلال وسائل غير رسمية، مثل العلاقات الشخصية الوثيقة مع الأقارب أو الشركاء. علاوة على ذلك، عندما يستخدم الفرد الأصول التي يمتلكها الشخص الاعتباري أو يتمتع بها أو يستفيد منها، فقد يكون ذلك سببًا لمزيد من التحقيق إذا كان هذا الفرد في حالة تمكنه من ممارسة السيطرة على الشخص الاعتباري.[35]
- ومع ذلك، يصعب اكتشاف هذه الحالات وستكون عمليًا أقل صلة بالتجميع الروتيني لمعلومات المستفيد الحقيقي من خلال سجل أو وكالة أو هيئة أخرى.

[35] يرجى الاطلاع على وصف المدراء غير الرسميين (أو المدير الخفي) والاتفاقيات النموذجية غير الرسمية في القسم 15 بشأن المرشحين.

المستفيد الحقيقي فيما يتعلق بأنواع مختلفة من الشخصيات الاعتبارية

- **شركات بدون أسهم:** فيما يتعلق بالشركات التي لا تصدر أسهماً، سيستحيل كشف المستفيد الحقيقي لهذه الشركات عن طريق أي حد أدنى لملكية معبرة عن ملكية الأسهم. وهذا يشمل الشركات غير المساهمة في الولايات المتحدة، أو الشركات المقيدة بضمان في بريطانيا. يتم استخدام الشركات من ذلك النوع بشكل شائع من قِبل الجهات غير الربحية، ولكن يمكن استخدامها أيضًا من قِبل الجهات ذات الأغراض الربحية. علاوة على ذلك، لدى الشركات القدرة على التحول من شكل الشركة التي تعتمد على الأسهم إلى شكل الشركة غير سهمية أو العكس. في بعض الحالات، تم تسويق الشركات التي لا تمتلك أسهم من قِبل مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية كوسيلة للتغلب على إفصاح المستفيد الحقيقي للفوائد والضوابط الضريبية المطبقة على شركة أجنبية يتحكم بها مكلف يقيم إما بشكل مباشر أو غير مباشر (المعروفة عادة باسم شركة الأجنبية المسيطرة). قد تتطلب هذه الكيانات نهجًا بديلاً (في النظر في السيطرة على الكيان) لتحديد المستفيد الحقيقي من خلال الملكية.
- **الشراكات:** تحظى الشراكات ذات المسؤولية المحدودة وغير المحدودة بشخصية معنوية مستقلة عن شركائها، ولكن في بعض الدول، لا تمتلك هذه الشراكات أسهمًا وبالتالي لا تخضع لأي حدود دنيا بشأن الأسهم. في بعض الدول (مثل جزر فيرجن البريطانية)، يمكن لأولئك الذين يشكلون شراكة اختيار ما إذا كانت الشراكة ستمتلك شخصية اعتبارية أم لا. في حالة عدم وجود حد أدنى للأسهم، يمكن للفرد أن يتحكم في الشراكة إذا كان لديه الحق في ممارسة تأثير ملحوظ (أو يمارسه بالفعل) على تسيير أنشطة الشراكة. يمكن أن يتضمن ذلك، الحق في تعيين أو إزالة أي شريك، أو توجيه أو رفض القرارات الاستثمارية، أو الأرباح أو عوائد رأس المال المتعلقة بصناديق الشراكة أو الأصول، أو توجيه التعديلات على الوثائق الدستورية للشراكة (مثل اتفاق الشراكة)، أو حتى حل الشراكة أو تحويلها.
- **المؤسسات:** هناك مجموعة متنوعة من الشخصيات الاعتبارية الاخرى التي لديها شخصية قانونية ولكنها ليست شركات ولا تمتلك أسهمًا، لن يتم الكشف عنهم من خلال أي حد أدنى يتعلق بالأسهم. يتطلب هذا نهجًا بديلاً (في النظر في السيطرة على الكيان) لتحديد المستفيد الحقيقي. كالمؤسسات التي تتميز بعدم وجود مالك، بل تخضع للسيطرة من قبل مجلس إدارتها. عندما تتشابه المؤسسات مع الصناديق الاستئمانية، يمكن اعتبار الأفراد الذين يشغلون مناصب المؤسسين والمستفيدين وأعضاء الإدارة ممارسة السيطرة على المؤسسة. علاوة على ذلك، يمكن للفرد أن يسيطر إذا كان لديه / لها الحق في ممارسة (أو ممارسة فعلية) تأثير كبير على إدارة أنشطة المؤسسة. يمكن أن يتضمن ذلك، الحق في تعيين أو إزالة أي عضو في مجلس الإدارة، أو توجيه أو رفض توزيع الأموال أو الأصول التابعة للمؤسسة أو قرارات الاستثمار الخاصة بها، أو حتى حل المؤسسة أو تحويلها.

5. نهج متعدد المحاور للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي

46. أظهرت خبرة الدول في التقييمات المتبادلة لمجموعة العمل المالي أن النهج متعدد المحاور باستخدام عدة مصادر للمعلومات هو أكثر فعالية من استخدام نهج واحد في منع سوء استخدام الشخصيات الاعتبارية لأغراض إجرامية وتنفيذ تدابير شفافية المستفيد الحقيقي[36]، حيث تكمل المناهج المختلفة بعضها البعض وتؤدي في النهاية إلى الحصول على معلومات ذات جودة أفضل. تعمل مجموعة متنوعة من المصادر وتوافرها على تحسين الوصول إلى المعلومات وتساعد في التخفيف من مشاكل الدقة مع المصادر الفردية (يمكن أن يشمل ذلك الحلول القائمة على التكنولوجيا).

47. إن الجوهر الأساسي للنهج متعدد المحاور هو دمج المعلومات التي تحتفظ بها و / أو توفرها الشركات نفسها والمعلومات التي تحتفظ بها السلطات العامة أو بالنيابة عنها في السجل أو آلية بديلة إذا كانت تضمن الوصول السريع والفعال إلى معلومات المستفيد الحقيقي للمختصين السلطات، وأي إجراء إضافي حسب الضرورة. هنالك ثلاثة أعمدة للتأكد من أن معلومات المستفيد الحقيقي كافية ودقيقة ومحدثة تتساوى بالأهمية، ولا ينبغي التفضيل لأي منها على حساب الآخر. لتنفيذ النهج المتعدد المحاور بشكل فعال، من المهم التأكد من وضوح مسؤوليات الأطراف المختلفة.

48. بعد مراجعة التوصية 24 في مارس 2022، تقدم المعايير نهجًا متعدد الجوانب يتضمن على الأقل (1) نهج الشركة و (2) سجل أو آلية بديلة، و (3) أي مصادر إضافية للمعلومات الداعمة، حسب الحاجة وتناسباً مع المخاطر التي تواجه الدول. تحت النهج المتعدد المحاور، يتم وصف استخدام معلومات التحقق من الهوية والعملاء المحفوظة من قبل المؤسسات المالية / الاعمال والمهن غير المالية المحددة المعنية بالتحويلات المالية، وذلك وفقًا للتوصيات 10 و22، كآلية بديلة أو تدبير تكميلي إضافي في الأقسام 11 و12 يمكن أن تتضمن المعلومات التكميلية أيضًا معلومات المستفيد الحقيقي التي يحتفظ بها المنظمون أو أسواق الأوراق المالية. قد تقرر الدول التدابير الدقيقة في أنظمتها الوطنية بناءً على السياق الخاص بها والأهمية النسبية والمخاطر.

49. يمكن للدول النظر في تمكين السلطات المختصة المشاركة في جمع معلومات المستفيد الحقيقي لتكون قادرة على الوصول وتبادل المعلومات حول المستفيد الحقيقي. كما يتم تشجيع الدول على توسيع هذا الوصول وتبادل المعلومات إلى مصادر أخرى لمعلومات المستفيد الحقيقي لزيادة تعزيز التدقيق المشترك والتحقق. قد تنظر الدول في توسيع نطاق هذه المسؤوليات إلى أبعد من مجرد تحديد الأخطاء في معلومات المستفيد الحقيقي وتحسين جودتها واستخدامها للمساعدة في إحاطة الفهم الوطني للمخاطر الحالية والناشئة.

50. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الدول أيضًا ضمان الصلاحيات الكافية لإجبار إنتاج السجلات المالية والحصول على الأدلة في سياق التحقيق[37]، مما يمكّن السلطات من تحديد ما إذا كانت الشركة تمتلك أو تسيطر على حسابات مع مؤسسة مالية داخل الدولة في الوقت المناسب.

---

[36] أنظر لمجموعة العمل المالي أفضل الممارسات فيما يتعلق بالمستفيد الحقيقي للأشخاص الاعتبارية (2019).

[37] انظر للتوصية (31) لمجموعة العمل المالي.

6. معلومات كافية عن المستفيد الحقيقي

51. تقتضي المذكرة التفسيرية للتوصية 24 أن يكون لدى الدول آليات قائمة تضمن أن المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي كافية، بما في ذلك المعلومات المقدمة إلى سجل الشركة وأي معلومات متاحة مشار إليها في الفقرة 7 من المذكرة التفسيرية للتوصية 24.[38].

صندوق 2. معلومات "كافية" في توصيات مجموعة العمل المالي

المعلومات الكافية هي المعلومات الوافية لتحديد الأشخاص الطبيعيين الذي يمثلون المستفيدون الحقيقيين، والوسائل والآليات من خلال الملكية أو السيطرة أو وسائل أخرى.

52. فيما يتعلق بهوية الشخص الطبيعي، المستفيد الحقيقي، تقدم المذكرة التفسيرية أمثلة على المعلومات التي ينبغي للدول أن تنظر في تسجيلها.[39] بينما لا تقدم المذكرة التفسيرية للتوصية 24 أي تأهيل أو ترتيب للمعلومات المذكورة أعلاه، يمكن اعتبار بعض المعلومات ضرورية لتحديد هوية شخص ما (مثل الاسم الأول والأخير والجنسية (الجنسيات) وتاريخ الميلاد) ، بينما يمكن أن تكون معلومات أخرى مفيدة لتأكيد هوية الشخص ، مثل رقم الهوية الوطنية الفريد (مثل رقم الإدارة الداخلية أو رقم تسجيل الضرائب أو رقم الهوية أو رقم الضمان الاجتماعي) ، رقم جواز السفر ونوع الوثيقة ومكان الولادة والعنوان السكني، ورقم التعريف الضريبي أو المكافئ في بلد الإقامة.

53. بالمثل، فيما يتعلق بالوسائل والآليات التي يمارس من خلالها الشخص(أشخاص) الطبيعي(ة) مستفيد حقيقي (سواء كان ذلك من خلال الملكية أو السيطرة)، يمكن اعتبار بعض المعلومات ضرورية لتحديد هذه الوسائل والآليات (كنوع المشاركة، حقوق التصويت أو السيطرة من خلال وسائل أخرى) والنطاق (كالإشارة إلى نسبة الأسهم، حقوق التصويت أو أي شكل آخر من أشكال السيطرة) للمنفعة. ويمكن أن تشمل المعلومات الأخرى التي قد تكون مفيدة لزيادة تأكيد هذه الوسائل والآليات معلومات عن أكثر من شكل واحد من أشكال المستفيد الحقيقي (من خلال الملكية والتحكم معًا، إذا كان ذلك ملائمًا)، ومعلومات عن الوسطاء القانونيين أو الكيانات القانونية المشاركة في السلسلة (أي تلك المسيطر عليها مباشرة من قبل المستفيدين الحقيقين)، ومعلومات حول ما إذا كان المستفيد الحقيقي مرتبط بأي علاقة مع المرشح (انظر القسم 15 بشأن الوكلاء)؛ ومعلومات حول ما إذا كانت مصلحة المستفيد الحقيقي في الشخص الاعتباري محتفظ بها بشكل مباشر أو غير مباشر.

54. فيما يتعلق بالمؤسسات والشخصيات الاعتبارية المماثلة، يمكن النظر في تسجيل المنصب/الدور الذي يلعبه الأشخاص الطبيعيون (على سبيل المثال: المؤسس، المستفيد، وعضو في الإدارة).

---

[38] انظر المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 9.

[39] انظر الحاشية 59 لتوصية مجموعة العمل المالي 24.

7. معلومات دقيقة - وسائل التحقق من معلومات المستفيد الحقيقي

55. بعد تحديد المستفيدين الحقيقيين، يجب التحقق من هذه المعلومات. التحقق هو مزيج من الفحوصات والعمليات الأخرى التي يجب على الدول اتباعها في المراحل المختلفة لضمان دقة البيانات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي، كما هو موضح في (الفقرة 9 من المذكرة التفسيرية للتوصية 24) ينطبق التحقق على جميع جوانب النهج متعدد المحاور، وهناك بعض المبادئ التي يمكن أن تنطبق على جميع المحاور، والموضحة أدناه. قد يتطلب التحقق خبرة مهنية وستعتمد وسائل التحقق على النهج المتبع في الاحتفاظ بمعلومات المستفيد الحقيقي. يجب أن يكون الهدف هو أن الآليات العامة التي أنشأتها الدولة تضمن دقة معلومات المستفيد الحقيقي وتوفر درجة في اتساق المعلومات عبر المصادر المختلفة المستفيد الحقيقي

56. يمكن أن تشمل عملية التحقق من معلومات المستفيد الحقيقي مراجعة الوثائق المقدمة (مثل شهادات الأسهم، وسجل المساهمين، وقرارات اجتماع مجلس الإدارة، ووثائق الوكالة). تتضمن التحقق من معلومات المستفيد الحقيقي أيضًا، اعتمادًا على مستوى المخاطر، التدقيق اليدوي أو الآلي بين القوائم الحكومية وقواعد البيانات الأخرى المتاحة (مثل سجلات الهوية الوطنية والمتعلقة بالسكان، سجلات الضرائب، وسجلات العقارات والمركبات).

57. تتم عملية التحقق من المستفيدين الحقيقيين خلال عمليات متعددة، وذلك اعتماداً على النهج الذي يتم اتباعه في حفظ معلومات المستفيدين الحقيقيين، على الرغم من أن كل نهج تتبعه الدول كجزء من النهج المتعدد المحاور يجب أن يتضمن عملية التحقق.

أ) بواسطة الشركات تحت نهج الشركات (انظر القسم 9)

ب) بواسطة السلطة أو الهيئة المسؤولة عن سجل المستفيد الحقيقي في إطار النهج المتمثل في السجلات (انظر القسم 10).

ج) من قبل الكيانات المسؤولة عن توفير معلومات المستفيد الحقيقي بموجب الآلية البديلة (انظر الفقرة 11).

د) من قبل الكيانات المشاركة في أي تدابير تكميلية إضافية ضرورية لضمان إمكانية تحديد المستفيد الحقيقي للشركة، بما في ذلك، على سبيل المثال، المعلومات التي يحتفظ بها المنظمون أو أسواق الأوراق المالية؛ أو حصلت عليها المؤسسات المالية والمهن غير المالية المحددة وفقاً للتوصيتين 10 و22 (انظر القسم 12).

58. وبينما قد تختلف وسائل التحقق لكل محور، فمن المهم أن يتم تطبيق معايير تحديد المستفيد الحقيقي المعمول بها في مختلف الفروع بطريقة متسقة مع المتطلبات ذات الصلة المعمول بها (وخاصة تلك المعمول بها في العناية الواجبة للعملاء وفقًا للتوصية 10 أو 22). اعتمادًا على مستوى المخاطر المحدد في الدول، قد تشتمل تدابير التحقق على المكونين التاليين:

أ) **التحقق من الهوية:** يجب اتخاذ الخطوات المناسبة للتحقق من هوية أي أشخاص طبيعيين مسجلين كمستفيد حقيقي.

ب) **التحقق من الحالة:** ينبغي اتخاذ الخطوات المناسبة للتحقق من أساس تحديد هوية الشخص باعتباره المالك المستفيد.

59. الهدف من وضع آلية واضحة للتحقق من معلومات المستفيد الحقيقي هو تقليل مخاطر المعلومات غير الدقيقة والسماح بإنفاذ قواعد الإبلاغ عن المستفيد الحقيقي. ومع ذلك، فإن ذلك لا يعني مطلقاً اتباع نهج عدم وجود اخطاء بتاتاً، إنها عملية تهدف إلى زيادة الثقة بخصوص المعلومات المتعلقة بالملكية والسيطرة النهائية ورصد الأخطاء الواضحة أو الأكاذيب أو التناقضات وتصحيحها بطريقة منهجية. يمكن للدول النظر في التدقيقات الآلية لتقليل عبء التحقق وزيادة سرعة المعالجة.

60. يجب على الدول اتباع نهج قائم على المخاطر يعتمد على التحليل الأساسي للمخاطر لإجراء التحقق (كالشركات ذات الهياكل المعقدة عبر دول متعددة، أو وجود أعضاء مجلس إدارة أو مساهمين معينين، أو الكيانات التي تم تحديدها على أنها عالية المخاطر في تقييم المخاطر، أو الكيانات التي لديها تاريخ من الإبلاغ عن معلومات غير دقيق عن المستفيد الحقيقي)، ينبغي تعزيز مدى و / أو تواتر تدابير التحقق. في حالات أخرى، مثل شركة متناهية الصغر يكون مالكها القانوني ومديرها ومالكها المستفيد جميعًا نفس الشخص، قد تقرر الدول بناءً على المخاطر، إمكانية تعديل إجراءات التحقق (كطلب التحقق من الهوية فقط).

61. يمكن أيضًا استخدام آليات التحقق المعززة لاكتشاف عدم الدقة في معلومات المستفيد الحقيقي المبلغ عنها و / أو الإخفاء المتعمد، مثل علاقات المرشح غير المكشوف عنها. يمكن إجراء مثل هذه الفحوصات ذات الطابع الاستقصائي من قبل سلطات إنفاذ القانون. في الدول التي تتطلب مشاركة وسيط محترف لتكوين الشخصيات الاعتبارية، قد يكون هناك حاجة إلى وسطاء محترفين منظمين لإجراء مثل هذه الفحوصات المعززة.

62. بغض النظر عن الآليات المستخدمة مقدمًا، قد تطلب الدول أيضًا افصاح بخصوص صحة واكتمال المعلومات التي تم الكشف عنها في وقت التقديم.[40] ومن شأن الافصاح أن يضع العبء الأساسي لتقديم معلومات صادقة على الطرف المقدم للتقرير، إلا أن هذا لا ينبغي أن يحل محل جهود التحقق المختلفة من قبل الطرف المتلقي للمعلومات.

التحقق من هوية المستفيد الحقيقي

63. في عمليات التحقق من الهوية، ينبغي اتخاذ الخطوات المناسبة لإثبات أن الشخص الاعتباري، الذي تم تحديده على أنه المستفيد الحقيقي، موجود بالفعل ومن يدعي أنه هو، على سبيل المثال، من خلال مراجعة وثائق الهوية الصادرة عن الحكومة. الهوية هي مزيج من "السمات" التي تخص شخصًا، مثل الاسم وتاريخ الميلاد والجنسية.

[40] من الجهة المقدمة للمعلومات، والتي يمكن أن تشمل الأشخاص الاعتباريين أو ممثليهم أو مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية او غيرهم من مقدمي الخدمات الأخرين.

من أجل التحقق من الهوية، في الحالات التي يوجد فيها اشتباه في أن دليل الهوية قد تم تزويره أو سرقته، أو وجود أي مخاطر أخرى ذات صلة، يجب اتخاذ خطوات للتحقق مما إذا كانت الهوية المزعومة تخص الشخص الذي يقدم شهادة. قد يستلزم ذلك مطالبة الشخص بتقديم دليل صادر عن الحكومة يثبت هويته (مثل جواز السفر أو رخصة القيادة). يمكن أيضًا إجراء هذا التحقق من خلال التبادل الآلي للبيانات مع نظام وطني موثوق به مثل سجل الإقامة أو السجل الضريبي أو قاعدة بيانات جواز السفر أو المعلومات الانتخابية. يجوز للطرف المُتحقق الاعتماد على مثل هذا التبادل، إذا كان يوفر نفس مستوى التأكيد.

64. عند التحقق من هوية الشخص، يجب مراعاة قوة الأدلة. ويتعلق هذا بكم ومصداقية بيانات المصادر المستقلة أو الوثائق أو المعلومات المتوفرة، يجب كذلك تبني منهج يعتمد على تحليل وتقييم المخاطر. للتحقق من هوية المستفيد الحقيقي الموجود في الخارج، يجب أن يتخذ الطرف المتلقي معلومات المستفيد الحقيقي والتدابير الواجبة للتحقق من صحة المستندات القانونية المقدمة من الخارج.

65. قد لا تختلف هوية الشخص على مدار حياته، لكن عليه أن يحرص على تحديث معلوماته إثر انتهاء صلاحية وثائق الهوية أو تغيير الجنسية (انظر القسم 7 حول المعلومات المحدثة). في هذه الحالة، يتحمل الشخص مسؤولية تجديد المعلومات التي تخضع طبيعيا للتحقق. يجب أن تكون هناك أيضًا ضمانات كافية وأمن بيانات لضمان عدم سرقة الهوية التي تم التحقق منها أو انتحالها (مثال: البوابة الآمنة).

التحقق من حالة المستفيد الحقيقي

66. بناء على مستوى المخاطر، يمكن أن يشمل التحقق من حالة المستفيد الحقيقي لعناصر التالية على سبيل المثال لا الحصر:

i. هل يمتلك الشخص الذي تم تحديده كمستفيد حقيقي حقوق ملكية أو حقوق تصويت أو حقوق سيطرة في الشخص الاعتباري، بحيث يستوفي تعريف المستفيد الحقيقي؟

ii. هل الشخص الذي تم تحديده كمستفيد حقيقي يمارس فعليًا الحقوق المرتبطة بمستوى الملكية و/أو السيطرة في الممارسة العملية باسمه/باسمها، أو هو الشخص الذي يمارس هذه الحقوق بموجب تعليمات أو بالاتفاق مع طرف ثالث غير مفصح عنه[41]؟

iii. ما إذا كان المستفيدون الحقيقيون المحددون متسقين مع هيكل وملف المخاطر للشخص الاعتباري؟

67. نظرًا لأن حالة المستفيد الحقيقي قد تتغير بمرور الوقت، حتى وفقًا لطبيعة السيطرة، يجب الاستمرار في التحقق من المعلومات (بدلاً من الاعتماد ببساطة على عمليات التحقق التي تم إجراؤها في أول مراحل التأسيس)، بما يتماشى مع متطلبات هذه المعلومات حتى تكون محدثة كما تمت مناقشتها في القسم 8 من هذا الدليل. قد

[41] من المستبعد أن يكون المرشح هو المستفيد الحقيقي للشخص الاعتباري. انظر القسم 15 حول ترتيبات الترشيح.

تكون المعلومات التاريخية التي تم جمعها بمرور الوقت مفيدة أيضًا للسلطات الوطنية أو المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة (انظر القسم أدناه حول الإبلاغ عن التناقض).

آليات الإبلاغ عن الاختلافات

68. لدعم دقة معلومات المستفيد الحقيقي، قد تنظر بعض الدول في وضع آليات للإبلاغ عن الاختلافات كإجراء تكميلي حسب مستوى المخاطر والأهمية النسبية وسياق الدول. إذا طُبق الإبلاغ عن الاختلافات (على الأرجح فيما يتعلق بالسجل / الآلية البديلة)، ينبغي أن يكون مكملاً لتدابير التحقق للآليات المختلفة المذكورة أعلاه؛ ولا ينبغي أن تحل مكانهم[42].

69. يسمح الإبلاغ عن الاختلافات عمومًا للسلطات والكيانات التي لديها إمكانية. للوصول إلى بيانات المستفيد الحقيقي يجب إبلاغ الهيئة التي تحتفظ بمعلومات المستفيد الحقيقي للكيانات القانونية إذا كانت المعلومات التي يحتفظ بها الشخص الأول مختلفة عن تلك التي يحتفظ بها الأخير. في حين أن الإبلاغ عن الاختلافات يمكن أن يساعد في تعزيز دقة واكتمال المعلومات المتعلقة المستفيد الحقيقي للكيانات القانونية، أيًا من هذه الالتزامات المفروضة في نهاية التقرير ستؤثر على الموارد. يمكن للدول تطوير العمليات والإجراءات لغاية تقليل العبء الإداري في الإبلاغ عن الاختلافات في حالات معينة اين توجد إمكانية للإبلاغ من قبل كل من المؤسسات المالية/الاعمال والمهن غير المالية المحددة على كلاً من العميل/الزبون.

70. وعليه عند إنشاء آلية للإبلاغ عن الاختلافات، يمكن للدول أن تأخذ بالاعتبار العوامل التالية:

أ) **الوصول للمعلومات من خلال كيانات المبلغة:** ستحتاج الأطراف المطالبة بالإبلاغ عن الاختلافات (المؤسسات المالية /الأعمال والمهن غير المالية المحددة وغيرها من الكيانات الملزمة كما تعرفها الدولة) إلى الوصول إلى المعلومات المستفيد الحقيقي المسجلة في سجل أو آلية بديلة، حتى يتمكنوا من الإبلاغ عن الاختلافات (الدقة والاكتمال) بين السجل/الآلية البديلة ومعلومات العملاء التي تم جمعها كجزء من التزامات العناية الواجبة تجاه العميل.

ب) **الأهمية النسبة للاختلافات:** نظرًا لأن حجم الاختلافات المبلغ عنها قد يكون مرتفعًا للغاية، ولتحسين حجم الموارد المستخدمة من قبل الكيانات المبلغة في تقديم التقارير ومن خلال تلقي الطرف في التعامل معها، يجب على الدول أن تحدد بوضوح الحد الأدنى المادي للاختلافات التي ينبغي الإبلاغ عنها. على سبيل المثال، يتم التركيز عادةً على الأخطاء الواقعية، وليس أخطاء الكتابة أو الأخطاء الإملائية.

[42] المذكرة التفسيرية على التوصية 24، الفقرة 11.

ج) **الفصل في تقارير الاختلاف التغذية العكسية:** ينبغي للدول أن تنظر في تنفيذ نظام لمراجعة تقارير الاختلافات والفصل فيها بطريقة عادلة وفعالة، مع التركيز على الإجراءات القانونية والنهج القائم على المخاطر. يجب إبلاغ الشركات والكيانات القانونية الأخرى في الوقت المناسب بالتناقضات المبلغ عنها (مع الأسباب) حيث يمكن هكذا تصحيح البيانات في الوقت المناسب. عند حل الاختلاف، يجب على الدول النظر في إخبار الكيان المبلِّغ حتى يتم تنسيق جميع المعلومات.

د) **حفظ السجلات:** يجب أن تنظر الدول في تسجيل تقارير الاختلافات المقدمة (مثلا: إيضاح مقتطفات من السجل / الآلية البديلة)، حيث يدرك المستخدمين المحتملين لهذه المعلومات، أن هذه البيانات قد لا تكون لازمة أو دقيقة أو محدثة، وعلى وجه الخصوص، يمكن أن تكون هذه المعلومات مفيدة إن تم إتاحتها للسلطات المختصة. من منظور إداري أوسع، قد تنظر الدول في رصد عدد تقارير الاختلافات وأسبابها.

ه) **اعتبارات الخصوصية:** من المحتمل جدًا أن تحتوي تقارير الاختلافات على بيانات شخصية. يجب على الدول أن تأخذ بعين الاعتبار قوانين خصوصية البيانات وسرية العميل وعدة مخاوف أخرى ذات الصلة عند السعي إلى تنفيذ آليات الإبلاغ عن الاختلافات. على سبيل المثال، يجب اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لمنع تسريب البيانات.

8. معلومات المستفيد الحقيقي الأساسية المحدثة

71. تنص المذكرة التفسيرية للتوصية 24 أنه يجب على الدول أن يكون لديها آليات لضمان حداثة معلومات المستفيد الحقيقي الأساسية، ويتم تحديثها في فترة معقولة (مدة شهر واحد)[43]، بعد أي تغيير أو تحديد للمعلومات القديمة. لتجنب الغموض، يجب على الدول إنشاء إطار عمل واضح وعملي يدعم تحديث معلومات المستفيد الحقيقي خلال فترة زمنية معقولة. يجب أن يوضح ويحدد معنى "فترة معقولة" وكيفية إتمام إطار العمل لكل نهج تستخدمه الدولة للحفاظ على تحديث معلومات المستفيد الحقيقي.

72. توفر المعايير درجة من المرونة لتمكين الدول من تحديد "الفترة المعقولة" المناسبة لتحديث معلومات المستفيد الحقيقي، وفقًا لمخاطرها وسياقها، مع مراعاة بنيتها المؤسسية والظروف المحلية الأخرى.

73. قد تواجه الدول عقبات أثناء تنفيذ هذا المتطلب[44]، وقد تستدعي هذه الحاجة إلى مزيد من الوقت لضمان تحديث معلومات المستفيد الحقيقي. قد تشمل هذه المواقف المحددة التي لا يمكن فيها تحديد المستفيد الحقيقي بوضوح أو الاتصال به بسرعة (كالظروف القاهرة[45]، أو عندما تصبح السجلات غير متوفرة بسبب فشل تقني) أو عندما يفشل المستفيد الحقيقي الفعلي في الاستجابة للتذكيرات أو لم يعد من الممكن الوصول إليه في العنوان المعروف.

74. يجب على الدول النظر في تحديد هذه العقبات العملية و/أو هذه المواقف المعينة وكيف يمكن أن تعيق تحديث معلومات المستفيد الحقيقي المستفيد الحقيقي لكل آلية تستخدمها الدولة للحفاظ على معلومات الملكية. وحيثما كان ذلك مناسبًا، يجب على الدول أيضًا أن تنظر في تحديد فترة قصيرة قدر المستطاع، مع اتخاذ تدابير مناسبة ومبررة تؤثر بالشكل المناسب على التخفيف من هذه العقبات العملية أو وضع حد لها.[46]

75. من أفضل الممارسات لضمان تحديث المعلومات، قد تنظر الدول في مطالبة الشركات، فضلاً عن الآليات الأخرى المستخدمة لضمان وصول السلطات المختصة في الوقت المناسب إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة، والتحقق

---

[43] يُقصد بالفترة المعقولة الموصي بها لتحديث المعلومات في غضون شهر واحد أن تكون بمثابة جدول زمني إرشادي.

[44] يرجى الاطلاع أيضًا على القسم 11 المتعلق بآليات ومصادر المعلومات المتعلقة المستفيد الحقيقي، الذي يوفر أمثلة تؤخذ بعين الاعتبار للدول في ضمان تحديث المعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي.

[45] تعرف الظروف القاهرة كالأعمال أو الأحداث أو الظروف التي تحدث خارج إرادة الأطراف. ومن الأمثلة على ذلك الكوارث الطبيعية والحروب ووفاة صاحب المستفيد الحقيقي.

[46] على سبيل المثال، عبر طريق الإصلاح التشريعي واستخدام التكنولوجيا.

بشكل دوري من صحة معلومات المستفيد الحقيقي الخاصة بهم بناءً على نهج قائم على المخاطر، مثل مراجعة المعلومات التي بحوزتهم أو التحقق منها. يمكن أن يساهم هذا التحقق المنتظم في الكشف عن التغييرات في المستفيد الحقيقي لهياكل الشركة وسيكون مفيدًا إذا فشلت الشركة عن غير قصد في تحديد هذه التغييرات والإبلاغ عنها.

9. التزامات الشركات بموجب نهج الشركة

76. بموجب نهج الشركة، يجب على الدول أن تطلب من الشركات اتخاذ الإجراءات التالية[47]:

أ) الحصول على معلومات كافية ودقيقة ومحدثة على المستفيد الحقيقي والاحتفاظ بها.

ب) التعاون مع السلطات المختصة إلى أقصى حد ممكن في تحديد المستفيد الحقيقي بما في ذلك إتاحة المعلومات للسلطات المختصة في الوقت المناسب.

ج) التعاون مع المؤسسات المالية / والاعمال والمهن غير المالية المحددة لتقديم المعلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول المستفيد ا الحقيقي.

77. كنقطة انطلاق، يجب على الدول أن تطلب من الشركات الاحتفاظ بقائمة من المساهمين أو الأعضاء[48] التي يمكن للسلطات المختصة الوصول إليها عند الطلب. ومع ذلك، لن يكون هذا وحده كافيًا، حيث تحتوي سجلات المساهمين على معلومات حول الملكية القانونية، ولكن ليس بالضرورة عن المستفيد الحقيقي (انظر القسم 4 حول معلومات المستفيد الحقيقي). يجب على الدول مراعاة ما يلي عند تطبيق هذا النهج:

أ) هل توجد آليات (مثل الإجراءات/البروتوكولات) لضمان أن معلومات المستفيد الحقيقي التي تجمعها الشركات كافية ودقيقة ومحدثة، وأن هذه المعلومات يمكن الوصول إليها في الوقت المناسب من قبل السلطات المختصة؟ هل تتمتع الشركات بصلاحيات طلب معلومات محدثة من مساهميها (بما في ذلك القدرة على طلب معلومات المستفيد الحقيقي في أي وقت)؟

ب) هل يتعين على المساهمين الإفصاح عن أسماء الأشخاص الذين يتم الاحتفاظ بالأسهم نيابة عنهم (أي المرشحون)؟ عند وجود أي تغييرات في الملكية أو المراقبة، هل يتعين على المساهمين والمستفيدين الحقيقيين إشعار

[47] المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 7 (أ).

[48] المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 4. يرجى أيضًا مراجعة القسم 3 حول معلومات المستفيد الحقيقي.

الشركة خلال فترة زمنية محددة[49]؟ هل يتعين على الشركات التحقق من صحة المعلومات الخاصة المستفيدين الحقيقيين ومراجعتها والتحقق منها بشكل دوري[50]؟

ج) هل توجد عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة ضد الشركة وممثليها أثر فشلهم في تنفيذ التزاماتهم (مثلا: جمع معلومات المستفيد الحقيقي والحرص على كونها كاملة ودقيقة ومحدثة[51])؟

د) هل تمتلك السلطات المختصة صلاحيات لطلب تعاون الشركات، وهل هناك عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة لعدم التعاون؟ هل معلومات المستفيد الحقيقي يجب أن تكون متاحة داخل بلد التأسيس؟ كيف يتم التعامل مع الشركات التي ليس لها وجود فعلي في بلد التأسيس[52]؟

هـ) هل قامت السلطات بتقديم ارشادات واضحة للمؤسسات المالية/والاعمال والمهن غير المالية المحددة بشأن التدابير التي يتوقعون منهم اتخاذها إذا لم تتعاون الشركات معهم (مثلا: الإبلاغ عن عدم التعاون إلى السلطات المختصة، وعدم المشاركة أو الاستمرار في علاقة عمل).

و) كيف ستدرك الشركات التزاماتها والموارد اللازمة للوفاء بهذه الالتزامات؟ هل هناك إرشادات كافية توضح التزاماتهم، وهل هذه الإرشادات متاحة للعموم؟ هل هناك سبل كافية لإشراك الشركات وتثقيفها بشأن التزاماتها؟

[49] مثال: في غضون شهر واحد (راجع القسم 7 حول معلومات المستفيد الحقيقي المحدّثة).

[50] مثال: هل هناك عقوبات على المستفيدين الحقيقين الذين يفشلون في توفير المعلومات المطلوبة للشركة؟

[51] انظر القسم 17 بشأن العقوبات.

[52] مثال: يمكن تحقيق ذلك من خلال متطلبات تشترط وجود مدير محلي واحد على الأقل وهو شخص طبيعي مقيم محلياً لديه امتيازات تمكنه من الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي.

10. منهجية التسجيل

78. تتمثل إحدى طرق ضمان حصول السلطات المختصة على معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية، بموجب التوصية 24، على السلطة أو الهيئة العامة أن تحتفظ بهذه المعلومات (كمصلحة الضرائب، وحدة التحريات المالية أو سجل الشركات أو سجل المستفيد الحقيقي).[53]

79. يمكن أن يكون السجل الذي يحتفظ بمعلومات المستفيد الحقيقي آلية فعالة لأنه يسمح للسلطات المختصة بالوصول إلى هذه المعلومات عبر مصدر مباشر بطريقة سريعة وفعالة (غالبًا في الوقت الفعلي). وعادة ما تكون هذه الفعالية مشروطة بامتلاك المسجل لموارد لازمة لأداء مهامه وعلى قدرته على طلب معلومات إضافية عندما يشكك في صحة المعلومات التي يتلقاها.

80. يمكن أن تتخذ سجلات المستفيد الحقيقي أشكالًا مختلفة، ويتاح للدول فرص لتعديل هيكلها السجلي كي تتناسب مع السياق المؤسسي الذي تعمل فيه، بالإضافة إلى تنوع الشخصيات الاعتبارية التي تقوم بتسجيل المستفيد الحقيقي في السجلات. مما يعني، أن الدول التي تعمل على أساس لامركزي (وخاصة في حالة الدول الفيدرالية ذات الاختصاصات على المستوى الإقليمي) قد يكون لديها العديد من السجلات التي تعمل بشكل مستقل، ولكنها مترابطة. في مثل هذه الحالات، من المهم ضمان اتساق الأساليب وقابلية التشغيل البيني للأنظمة للتأكد من أن السلطات المختصة لديها وصول سهل إلى معلومات المستفيد الحقيقي، بغض النظر عن السلطات الاقليمية التي تحتفظ بها. بالإمكان أيضًا إنشاء سجلات مختلفة للشخصيات الاعتبارية المختلفة (كالشركات أو الجمعيات أو المؤسسات)، مما يعكس الطبيعة المختلفة لهذه الأفراد. وفي هذه الحالة أيضًا، ينبغي أن تضمن الدول ترابط مختلف السجلات وأن يتم ضمان الوصول السريع والفعال من قبل السلطات المختصة في جميع الحالات، بغض النظر عن الترتيب المختار للسجلات. في أية حالة، يجب أن تضمن الدول أن يكون نطاق سجلاتها واسعًا كفاية لتغطية جميع الشخصيات الاعتبارية، بما في ذلك الأجانب (عوض مجموعة معينة من الشخصيات الاعتبارية). يقع على عاتق الدول مسؤولية ضمان أن مكتب التسجيل يوفر فعالية وسرعة الوصول للمعلومات الموثوقة.

81. تُعد أغلب التحديات في تطبيق سجلات المستفيد الحقيقي تنبع من المستوى المؤسسي. بمعناه، سواء تم إنشاء السجل لجمع معلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول معلومات المستفيد، أو يمتلك مكتب التسجيل الصلاحيات

---

[53] المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 7 (ب) "1". بالإضافة إلى ذلك، تحدد المذكرة التفسيرية للتوصية 24 (الحاشية 11) أنه يمكن للهيئة تسجيل معلومات المستفيد الحقيقي جنبًا إلى جنب مع المعلومات الأخرى (مثل معلومات الملكية الأساسية والتأسيس والمعلومات الضريبية)، أو يمكن أن يتخذ مصدر المعلومات شكل سجلات متعددة (على سبيل المثال. بالنسبة للمقاطعات أو المناطق، أو للقطاعات، أو لأنواع معينة من الشخصيات الاعتبارية مثل المنظمات غير الربحية)، أو لهيئة خاصة تم تكليفها بهذه المهمة من قبل السلطة العامة.

للقيام بذلك، وسواء تم تطبيق جزاءات متناسبة ورادعة لأي شخص معنوي أو غيره، وسواء كان السجل مجهزاً بالموارد اللازمة لأداء دوره.

82. دمجت بعض الدول معلومات المستفيد الحقيقي في قواعد البيانات الموجودة لديها بالفعل، مثل سجلات الشركات. أنشأت دول أخرى أعدت سجلات للمستفيد الحقيقي، والتي يتم ملؤها من قبل الشخصيات الاعتبارية، والمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة، والسلطات المختصة أو إلى حد ما عن طريق التقارير الآلية عبر طريق السجلات الشبكية. يتاح للسلطات المختصة وبعض الدول التي لديها التزام بالامتثال، الوصول إلى سجلات المستفيد الحقيقي، والتحقق من معلومات هذه الملكية مقابل مصادر أخرى (مثل: المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة أو كتاب العدل أو سلطات الضرائب والأوراق المالية أو الوثائق المطلوبة من الشخصيات الاعتبارية)

83. في بعض الدول، تحتفظ مهنة كتاب العدل بقاعدة بيانات مركزية للمستفيد الحقيقي من الشخصيات الاعتبارية (كقاعدة بيانات تحتفظ بها هيئة خاصة مكلفة بالمهمة من قبل سلطة عامة). يشمل هذا المعلومات الكافية والدقيقة والمحدثة التي حصل عليها الموثقون وسجلوها عند دمج الكيانات أو القيام ببعض المعاملات الأخرى من قبل الأشخاص والكيانات، ومعلومات عن نقل الشخصيات المذكورة أعلاه. يؤدي هذا إلى إنشاء مستودع لمعلومات الشركة، والذي يمكن استخدامه للتحقق من صحة المعطيات الموجودة في سجل الشركة.

84. قد يكون لهذه الدول أيضًا سلطات ضريبية تحتفظ بمعلومات المستفيد الحقيقي لبعض الشخصيات الاعتبارية. يمكن لهذه السلطات ان تحتفظ بمعلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية الذين لديهم دخل أو ملكية أو يشاركون في معاملات عقارية أو لديهم مسؤولية التوظيف. حتى يطلب بعضها من جميع الأشخاص المعنية التي تفصح عن المعلومات للسلطات الضريبية أن يكون لديهم حساب بنكي ويخضعوا لمتطلبات البنك في التحقق من الهوية. في حالة استخدام قاعدة البيانات، يجب أن تكون المعلومات الواردة فيها كافية ودقيقة ومحدثة.

85. يجب على الدول التي تستخدم سلطة عامة أو هيئة تملك معلومات حول المستفيد الحقيقي، أن تنظر في الموارد والمهارات التي ستكون مطلوبة لغاية الحفاظ على السجلات لضمان كافية، ودقة وحداثة المعلومات المسجلة في السجل، وسرعة الوصول إليها. تنطبق هذه الاعتبارات أيضاً على الإدارة، والصيانة، وكذلك الآليات القائمة على المخاطر الموجودة في السجلات للتحقق من المعلومات. في حال غياب هذه الموارد، ستتأثر بشكل سلبي فعالية السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي أيضًا.

86. علاوة على ذلك، إن لم يتم تحديد مهام وواجبات السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي بشكل سليم وكانت صلاحيات ومسؤوليات السجل غير واضحة بما فيه الكفاية، لن تستطيع السلطة أو الهيئة العامة ضمان صحة تلك البيانات الموجودة في مكتب التسجيل.

87. تسمح التوصية 24 للدول بالنظر في تيسير وصول العموم إلى معلومات الملكية المستفيد الحقيقي. يجب أن تسعى هذه الدول إلى تحقيق التوازن بين المصلحة العامة في الكشف عن البيانات لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والحقوق الأساسية للمستفيدين الفعليين (المخاوف في حماية البيانات الشخصية والمتطلبات القانونية). وتحقيقاً لهذه الغاية، قد تنظر الدول في نهج متدرج المستويات للكشف عن تلك المعلومات. من بين الامثلة، قد تنظر الدول التي وفرت وصول العموم في تحديد واضح وشامل لأنواع المعلومات التي يجب إتاحتها للجمهور، والتي يكون طابعها أكثر عمومية (كالاسم وسبب تحديد الشخص كمستفيد حقيقي واسم الشركة وعنوانها المسجل)، غاية ذلك تقليل الاضرار المحتملة على للمستفيدين الحقيقيين (انظر القسم 13 حول الوصول إلى المعلومات).

88. فيما يلي بعض الأمثلة التي تنظر فيها الدول بالاعتبار عند إنشاء سجل المستفيد الحقيقي أو إلى دمج معلومات المستفيد الحقيقي في قاعدة بيانات قائمة بالفعل:

أ) هل هناك عوائق قضائية أو دستورية أمام تطبيق سجل فعال للمستفيد الحقيقي؟ ففي بعض الدول، على سبيل المثال، تتحمل السلطات على مستوى الولايات/المقاطعات مسؤولية تسجيل الشخصيات الاعتبارية وتنظيمهم، وهناك عوائق دستورية تحد للسلطات الوطنية بالدولة من فرض شروط المستفيد الحقيقي على تلك السلطات. المستفيد الحقيقي

ب) هل السلطات والأهداف القانونية لمكتب التسجيل كافية لتغطية دور جمع معلومات المستفيد الحقيقي والتحقق منها والمحافظة عليها؟

ج) هل لدى السلطة أو الهيئة المسؤولة عن السجل موارد بشرية ورأسمالية كافية لجمع معلومات المستفيد الحقيقي والتحقق منها والاحتفاظ بها؟ قد يكون من الضروري وجود فهم ومعرفة جيدين بقانون الشركات لتحديد المستفيد الحقيقي من هيكل قانوني معقد. وبالمثل، فإن فهم السياق الاقتصادي الذي تعمل فيه الشركة قد يكون مفيداً في فهم كيفية ممارسة السيطرة من خلال وسائل أخرى (انظر أيضا القسم 4 بشأن معلومات المستفيد الحقيقي). وفي بعض الدول، يستطيع السجل إجراء تحليلات مواضيعية/أفقية للشخصيات الاعتباريةالذين يحتفظ بمعلومات عن المستفيد الحقيقي، مما يمّكن من الكشف عن القيم المتطرفة أو المعلومات غير الصحيحة. ولدى تصميم السجل، قد ترغب الدول في النظر فيما إذا كان الهيكل الفني سيمكن أو يمنع هذا النوع من التحليل. المستفيد الحقيقي

د) هل توجد آليات للتأكد من أن معلومات المستفيد الحقيقي المقدمة للسجل كافية ودقيقة ومحدثة؟ هل يتم طلب معلومات دقيقة حول المستفيد الحقيقي الأفراد المتقدمين الذين يشكلون أشخاص اعتبارية، تقديم معلومات دقيقة عن المستفيد الحقيقي إلى مكتب التسجيل عند إنشاء الشخص الاعتباري (عبر منع التأسيس إن لم يتم توفير هذه المعلومات)؟ هل توجد آليات قائمة على المخاطر لمراقبة معلومات المستفيد الحقيقي من وقت لآخر بعد التأسيس؟ هل يتحقق السجل من دقة المعلومات التي يتلقاها باتباع نهج قائم على المخاطر عبر استخدام وثائق أو بيانات أو معلومات يكون مصدرها موثوق ومستقل؟ هل هناك إجراءات تسمح للسلطات والمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة بالإبلاغ عن أي تناقضات إلى مكتب التسجيل؟[54] هل تم اتخاذ خطوات معقولة لمعالجة التناقضات المبلغ عنها في إطار زمني مناسب (انظر القسم 7 حول دقة المعلومات)؟

ه) كيف يتم رصد التغييرات في معلومات المستفيد الحقيقي وتسجيلها بمرور الوقت؟ هل الشخصيات الاعتبارية و/أو المستفيدين الحقيقيين مطالبون بتقديم معلومات إلى السجل في غضون إطار زمني معقول (انظر القسم 8 حول المعلومات المحدثة) بمجرد إجراء أي تغييرات أو الحاجة إلى تصحيحات؟ بالإضافة إلى ذلك، هل هناك أي متطلبات دورية لتحديث أو تأكيد معلومات المستفيد الحقيقي بشكل سليم؟

و) هل هناك جهة مسؤولة متخصصة في تنفيذ شرط الإبلاغ عن السجل؟ هل هناك جزاءات فعالة وملائمة ورادعة يتم تطبيقها على الانتهاكات (بعدم الكشف عن المعلومات، أو تقديم معلومات غير دقيقة أو غير كاملة) بناءً على الإطار القانوني المعمول به في الدولة؟[55] على سبيل المثال، عندما يكون على الشخصيات الاعتبارية واجب الإبلاغ عن المستفيدين الحقيقيين، يتم وضع جزاءات فيما يتعلق بجميع الجوانب ذات الصلة (عند تقديم معلومات غير كاملة أو غير دقيقة، هل توجد جزاءات تجاه الأشخاص المعنية؟)

ز) هل المعلومات التي يحتفظ بها مكتب التسجيل متاحة للسلطات المختصة بطريقة فعالة وسريعة؟ هل تم الإعلان عن وجود السجل بشكل كافٍ؟ هل المعلومات متوفرة حول كيفية استخدام المعلومات؟ هل يتيح النظام للسلطات المختصة بالبحث عن معلومات المستفيد الحقيقي المحفوظة في السجل بطريقة تخدم احتياجاتهم بشكل كاف؟ (مثلا: يسمح بالبحث عن طريق اسم الشخصية الاعتبارية واسم المستفيد الحقيقي، أو أدوات للتمييز بين الشخصيات الاعتبارية والمستفيدين الحقيقيين الذين يحملون نفس الأسماء، أو أدوات لتجميع المعلومات، وما إلى ذلك). هل يوفر مكتب التسجيل دخول مباشر عبر التسجيل عن بُعد أو غيرها من الآليات المماثلة، أم يجب طلب المعلومات من مكتب

54 المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 7 (ب) "1". بالإضافة إلى ذلك، تحدد المذكرة التفسيرية للتوصية 24 (الحاشية 11) أنه يمكن للهيئة تسجيل معلومات المستفيد الحقيقي جنبًا إلى جنب مع المعلومات الأخرى (مثل معلومات الملكية الأساسية والتأسيس والمعلومات الضريبية)، أو يمكن أن يتخذ مصدر المعلومات شكل سجلات متعددة (على سبيل المثال. بالنسبة للمقاطعات أو المناطق، أو للقطاعات، أو لأنواع معينة من الشخصيات الاعتبارية مثل المنظمات غير الربحية)، أو لهيئة خاصة تم تكليفها بهذه المهمة من قبل السلطة

55 أنظر إلى المذكرة التفسيرية على التوصية 24، الفقرة 18.

التسجيل؟ إن كان الخيار الأخير، هل هناك متطلبات واضحة للكشف عن الجهة أو الهيئة المسؤولة عن السجل لحماية ضد الافشاء غير اللائق للمعلومات؟

مثال عن السمات - السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي

89. يمكن أن تتضمن الآلية التي تنص على وجود سلطة عامة أو هيئة تملك معلومات عن المستفيد الحقيقي السمات التالية:

i. يجب على الشركات تقديم المعلومات الأساسية والمستفيد الحقيقي إلى سجل الشركة عند التسجيل.

ii. يتعين على الشركات تقديم المعلومات الاساسية والمستفيد الحقيقي بانتظام وفي غضون فترة زمنية معقولة (مثلاً: في حدود شهر واحد) بعد أي تغيير.

iii. على الشركات تقديم إفصاح بشأن المستفيد الحقيقي وهيكل الملكية. هناك إمكانية وجوب توفير نسخ من الوثائق للتحقق من الهوية.

iv. على السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي، على أساس نهج قائم على المخاطر، التحقق من هوية المستفيدين الحقيقيين ومن أنهم يستوفون بالفعل معايير المستفيدين الحقيقيين. (إحالة مرجعية إلى الفرع المتعلق بالتحقق)

v. تخضع الشركات التي تفشل في تقديم معلومات المستفيد الحقيقي لجزاءات مناسبة ورادعة، مثل القيود المفروضة على التأسيس، ويتم تطبيق هذه الجزاءات. (انظر القسم 16 حول الجزاءات).

vi. يخضع تقديم المعلومات غير الصحيحة لجزاءات إدارية و/أو جنائية متناسبة ورادعة للشركة. يمكن أيضًا تحميل المسؤولية كاملة وبصفة شخصية لممثل الشركة. (انظر القسم 16 حول الجزاءات).

vii. تطبق السلطة أو الهيئة العامة المالكة لمعلومات المستفيد الحقيقي هذه الجزاءات بطريقة منظمة عندما يتم انتهاك الالتزامات أو الإبلاغ السلطة المختصة عن الانتهاكات.

viii. تقوم السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي المستفيد بدور استباقي، بما في ذلك التحقق من المعلومات مقابل مصادر أخرى (مثل المساهمين أو السكان أو سجلات الهوية الوطنية) من خلال التحقيق القائم على المخاطر، واستخدام التقنيات المناسبة وغيرها، لتحديد العيوب أو التناقضات وتقليل مخاطر الاحتيال على المستندات الداعمة أو إفشاء غير اللائق.

ix. يتم تسجيل معلومات المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة أو الهيئة العامة في ملفات رقمية والبحث فيها. تدعم وظيفة البحث تلك البحوث عن طريق حقول متعددة.

x. تتمتع السلطات المختصة بإمكانية الوصول السريع والفعال إلى جميع معلومات المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة أو الهيئة العامة عبر الإنترنت، بما في ذلك إمكانية البحث الكاملة.

xi. تمتلك السلطة أو الهيئة العامة المالكة لمعلومات المستفيد الحقيقي المستفيد الحقيقي، القدرة على تحديد مؤشرات سوء الاستخدام أو النشاط الغير العادي (العلامات الحمراء) في قاعدة البيانات.

xii. إن المعلومات الأساسية عن الشركة متاحة للعامة، يمكن أيضًا إتاحة بعض أو كل معلومات المستفيد الحقيقي للعامة أو إتاحتها للمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة على الأقل.

xiii. المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة، وإذا أبلغت السلطات المختصة المناسبة عن أي تناقضات (إشارة مرجعية إلى قسم الدقة) يجدونها بين معلومات المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها السلطة أو الهيئة العامة ومعلومات المستفيد الحقيقي المتاحة لهم. تتخذ السلطة أو الهيئة العامة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي و / أو السلطة الأخرى ذات الصلة الإجراءات المناسبة لتصحيح المعلومات في إطار زمني معقول.

xiv. يشرع للسلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي المستفيد أيضًا الحصول على معلومات المساهمين ومعلومات الملكية بالشركة، إضافةً إلى المستفيد الحقيقي.

xv. تقوم السلطة العامة أو الهيئة التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي بجمع معلومات عن مجلس الإدارة والإدارة العليا وأي شخص طبيعي آخر مخول بالتصرف نيابة عن الشركة.

xvi. يتم استكمال الآلية من خلال مناهج أخرى لضمان إمكانية تحديد معلومات المستفيد الحقيقي للشركة في وقت معقول من قبل سلطة مختصة.[56]

xvii. توجد ضمانات لحماية البيانات والخصوصية، بما في ذلك القيود المفروضة على المعلومات المتاحة لمختلف مستخدمي السجل ومعلومات المستفيد الحقيقي الأخرى، هناك أيضا مصادر تمنع الكشف الغير سليم عن هذه المعلومات.

---

[56] انظر المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 7 (أ) والفقرة 7 (ج).

11. آليات ومصادر الحصول على معلومات المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية: خصائص الآليات البديلة

90. قد تقرر الدول تنفيذ النهج متعدد المحاور المنصوص عليه في التوصية 24 باستخدام آلية بديلة عن سجل المستفيد الحقيقي إذا كانت الآلية توفر للسلطات المختصة وصولاً فعالاً إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول المستفيد الحقيقي.[57] تشير الكفاءة في هذا السياق إلى الوصول السريع والموثوق - أي عبر مصدر موثوق به، دون تأخير يمكّن السلطات المختصة تحديدا إنفاذ القانون ووحدة التحريات المالية، من إجراء تحقيقاتها وتحليلاتها بسرعة.

91. تتمتع بعض الدول بالمرونة لتطوير آلية بديلة تتماشى مع مخاطرها المحددة وأهميتها النسبية وسياقها، شريطة أن يضمن النهج أن السلطات المختصة لديها وصول فعال إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول المستفيد الحقيقي. عند اتباع نهج الآلية البديلة، قد تعتمد الدول على مصادر للمعلومات الموجودة. يقع على عاتق الدول مسؤولية ضمان وجود آليات محددة توفر وصولاً فعالاً إلى المعلومات الموثوقة. يجب أن تشتمل الآليات على عمليات أو أنظمة واضحة وشاملة، يمكن للسلطات المختصة من خلالها الوصول إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي.

92. ينبغي للدول التي تتبع نهج الآلية البديلة أن تأخذ في الاعتبار المسائل الواردة أدناه عند تصميم آلياتها البديلة:

i. **الإطار القانوني / التشغيلي:** هل يوجد إطار قانوني واضح يمكّن السلطات المختصة من الوصول إلى هذه المعلومات، أو يأذن للمصدر بالكشف عن هذه المعلومات للسلطات الأخرى ذات الصلة؟ هل يوجد إطار قانوني لحماية مصدر المعلومات من مسؤولية عمليات الكشف المصرح بها؟ هل هناك إطار قانوني يطلب من مصدر المعلومات الكشف عن هذه المعلومات للسلطات في الوقت المناسب؟ عند غياب إطار قانوني محدد، هل تتمتع السلطات المختصة بالسلطة الكافية للحصول على المعلومات عبر استخدام الآلية البديلة؟

ii. **النطاق:** هل نطاق الآلية البديلة واسع بما يكفي لتغطية جميع الشخصيات الاعتبارية، بما في ذلك الأجانب ذوو الصلة (بدلاً من مجموعة معينة من الشخصيات الاعتبارية)؟ هل تغطي الشخصيات المحلية الذين قد

[57] انظر المذكرة التفسيرية للتوصية 24 الفقرة 7 (ب) (2) (انظر أيضًا الأقسام 6-8 حول "المعلومات الكافية والدقيقة والحديثة عن المستفيد الحقيقي").

يشكلون مخاطر غسل الأموال/تمويل الإرهاب وقد لا يعتبروا عملاء لمؤسسات مالية معينة أو الاعمال والمهن غير المالية المحددة؟

iii. **الموارد:** هل لدى الكيانات المسؤولة عن الآلية البديلة موارد بشرية ورأسمالية كافية لضمان معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي؟

iv. **الوعي:** هل توجد مبادئ توجيهية واضحة لجعل السلطات المختصة (خاصة سلطات إنفاذ القانون ووحدات التحريات المالية) على دراية بالآلية البديلة التي يمكن من خلالها الوصول إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي؟ هل لديهم فهم واضح لكيفية الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي من خلال الآلية البديلة؟ هل لدى مصادر معلومات المستفيد الحقيقي فهم واضح لالتزامات الإفصاح بموجب الآلية البديلة؟

v. **الاستجابة:** عندما تسعى السلطات المختصة للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي من خلال الآلية البديلة، هل الوصول إلى المعلومات سريع وفعال؟ هل هناك عملية أو نظام محدد لتسهيل الوصول السريع؟ على سبيل المثال، إذا كانت معلومات المستفيد الحقيقي تحتفظ بها كيانات مختلفة، هل يجب تأسيس السلطات المختصة للوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي من خلال نقطة اتصال واحدة أو مع الأطراف التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي لتجنب التأخير الغير المبرر في تلقي المعلومات من كيانات مختلفة؟

vi. **الجودة:** هل توفر الآلية البديلة معلومات كاملة وموثوقة؟ هل هناك تدابير معمول بها لضمان أن المعلومات كافية ودقيقة ومحدثة؟[58] إذا لم تكن الآلية البديلة في حد ذاتها مصدرًا للمعلومات، فهل يفي المصدر الأساسي من الحصول على معلومات كافية ودقيقة ومحدثة (أي هل يقوم المصدر الذي يحتفظ بالمعلومات بتنفيذ تدابير مراقبة الجودة والتحقق من معلومات المستفيد الحقيقي)؟ هل يتمتع المصدر الذي يمتلك معلومات المستفيد الحقيقي بفهم ومعرفة جيدة بقانون الشركات أو الهياكل القانونية المعقدة، وخبرات أخرى ذات صلة للمساعدة في تحديد المستفيدين الحقيقيين المناسبين؟ إذا كانت السلطات المختصة تعتمد على مصادر متعددة لتحديد المستفيدين الحقيقيين، فهل البيانات متسقة عبر المصادر؟ هل هناك عملية يتم من خلالها حل الاختلافات في البيانات؟

vii. **الإشراف وحماية البيانات:** هل يوجد إشراف مناسب أو تدابير إشرافية أو آليات معادلة (كعقوبات مناسبة) لضمان أن الآلية البديلة توفر وصولاً فعالاً إلى معلومات المستفيد الحقيقي، مع مراعاة أية مخاوف

[58] راجع الأقسام 6-8 حول "المعلومات الكافية والدقيقة والحديثة عن الملكية المنفعية".

تتعلق حماية سرية البيانات؟ هل الأطراف التي تمتلك معلومات المستفيد الحقيقي لديها بروتوكولات وضمانات وصول مناسبة لضمان حماية البيانات؟ هل لدى السلطات المختصة التي تسعى للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي بروتوكولات وضمانات وصول مناسبة لضمان حماية البيانات؟

93. يتعين على الدول تطوير آليات محددة لضمان الوصول الفعال إلى معلومات المستفيد الحقيقي بموجب الآلية البديلة، على سبيل المثال، بوابة أو موقع إلكتروني للتواصل الآمن يمكّن السلطات المختصة من الوصول إلى مصادر متعددة في وقت واحد والتأكد من سرعة وصول استلام الرد على معلومات المستفيد الحقيقي. يجب على الدول تنفيذ تدابير محددة، بما في ذلك التحقق والإشراف، وذلك لضمان أن معلومات المستفيد الحقيقي كافية ودقيقة ومحدثة. قد يشكل هذان العنصران (معلومات المصدر عالية الجودة وإلى آلية الوصول الفعال) آلية بديلة.

94. سنطرح أمثلة لمصادر المعلومات (التي قد تستند إلى العناية الواجبة للعملاء) والتي يمكن للدول الاستفادة منها لتطوير آليات بديلة:

أ) سجل حساب مصرفي يحدد الشخصيات الاعتبارية الذين لديهم حسابات بنكية وحسابات دفع وغيرها من الخدمات المالية (مثل حسابات الحفظ أو الاستثمار).

ب)سلطة عامة تملك معلومات حول المؤسسات المالية/ الاعمال والمهن غير المالية المحددة التي تربطها بالشخص الاعتباري علاقة عمل مستمرة.

ج) نظام مع معلومات مكتب الائتمان الذي يجمع ويحافظ على المعلومات المحدثة للشخصيات الاعتبارية الذين لديهم علاقات اقتراض مع مؤسسات مالية.

95. إن معلومات المستفيد الحقيقي التي تم الحصول عليها والاحتفاظ بها من قبل المؤسسات المالية / الأعمال والمهن غير المالية المحددة (وفقًا للتوصيات 22/10) وحدها ليست كافية للتأهيل كآلية بديلة. ومع ذلك، قد تنظر الدول في استخدام هذه المعلومات لتطوير آلية بديلة، لضمان الوصول الفعال إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي من قبل السلطات المختصة. قد تؤدي الحلول الرقمية الناشئة إلى ظهور المزيد من الإمكانيات للدول كي تطور آلياتها البديلة.

12. التدابير التكميلية الإضافية

96. عند تطبيق نهج متعدد المحاور لضمان إمكانية تحديد المستفيد الحقيقي للشركة في الوقت المناسب من قبل السلطات المختصة (انظر القسم 5 حول النهج متعدد المحاور)، يجب على الدول استخدام معلومات تكميلية إضافية حسب الضرورة[59]، التي تتضمن الامثلة التالية:

أ) المعلومات التي يحتفظ بها المنظمون/المشرفون.

ب) المعلومات التي تحتفظ بها البورصات.

ج) المعلومات التي حصلت عليها المؤسسات المالية وفقاً للتوصية 10.

د) المعلومات التي حصلت عليها الاعمال والمهن غير المالية المحددة وفقًا للتوصية 22.

97. فيما يتعلق بـ (أ)، قد تعتمد الدول على ترتيبات مشاركة المعلومات الحالية مع المنظمين الماليين و/أو الهيئات الإشرافية الأخرى لتقييم وتعزيز معلومات المستفيد الحقيقي الخاصة بهم. وتتيح مثل هذه الاتفاقيات للدول فرصة إضافية لمراجعة المعلومات التي بحوزتها حول المستفيد الحقيقي والطعن فيها. قد يساعد هذا السلطات المختصة في العثور على معلومات غير دقيقة أو محدثة. يمكن تحقيق ذلك من خلال الاتصال المنظمين والمشرفين للتحقق من أن معلومات المستفيد الحقيقي المقدمة دقيقة على أساس المعلومات التي تحتفظ بها الجهة التنظيمية الأخرى، أو الهيئات الأخرى التي تعمل تحت السلطة المفوضة للمشرف.

98. قد تزود المصادر المفتوحة للمعلومات، مثل (ب)، السلطات المختصة بوسائل إضافية للحصول على المعلومات والتحقق منها. عندما تكون الشركة مدرجة في البورصة وتخضع لمتطلبات الشفافية الكافية المستفيد الحقيقي، قد تنظر الدول في السماح باستخدام تلك المعلومات للتحقق من صحة معلومات المستفيد الحقيقي (انظر القسم 18 حول قابلية تطبيق الأنظمة التنظيمية ذات الصلة).

99. يمكن أن تكون التدابير التكميلية الإضافية هي المعلومات التي تحصل عليها المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة وفقًا للتوصيتين 10 و22. وقد تعتمد الدول على قطاع مالي منظم بشكل فعال، والذي يمكن أن يوفر معلومات المستفيد الحقيقي التي تم الحصول عليها وفقًا للتوصية 10، كما هو مذكور في (ج). بموجب التوصية، يجب على الدول أن تطلب من المؤسسات المالية تحديد هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هو المستفيد الحقيقي بحيث تقتنع المؤسسة المالية بأنها تعرف من هو المالك المستفيد. إضافة إلى

[59] المذكرة التفسيرية على التوصية 24، الفقرة 7 (ج).

ذلك، يجب أن تطلب الدول من المؤسسات المالية فهم هيكل الملكية والتحكم للعميل وأعمال العميل وملف تعريف المخاطر. يجب أن يستمر الالتزام بفهم هيكل الملكية والرقابة وبيان المخاطر.[60]

100. عندما يعتمد بلد ما بشكل كبير على قطاع الأعمال والمهن غير المالية المحددة بشكل فعال والذي يشارك في تأسيس الشركة (لا سيما مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية، والمحامين، والموثقين، والمحاسبين)، كما هو مذكور في (د)، يمكن أيضًا أن تكون التدابير التكميلية الإضافية معلومات يحتفظ بها الاعمال والمهن غير المالية المحددة وفقًا لـ التوصية 22.

101. كي يتم استخدام المعلومات التي تحتفظ بها المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة كإجراء تكميلي إضافي، يجب وجود مراقبة وإشراف فعال على المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة لضمان امتثالها لمتطلبات العناية الواجبة للعملاء. يجب أن تشكل العناية الواجبة للعملاء جزءًا من أي آلية شاملة لزيادة شفافية أدوات الشركة. من المهم خاصة توسيع هذه المتطلبات لتشمل الشركات والمهن التي غالبًا ما تشارك في إنشاء وإدارة الآليات المؤسسية (بما في ذلك مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية والمحامين والموثقين والمحاسبين). قد يشتمل نظام المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة على نظام جزاءات فعال للجرائم عند الفشل في تحديث المعلومات في الوقت المحدد، والفشل في توفير المعلومات وتقديم معلومات غير دقيقة إلى السلطات، والتي يتم فرضها بشكل فعال.

102. في حين سيتم توفير معلومات المستفيد الحقيقي من خلال مناهج أخرى (انظر القسم 5 حول النهج متعدد المحاور)، إلا أن توفر هذه المعلومات لا يعفي المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة من التزاماتها بموجب التوصيتين 10 و22 على التوالي. عليهم ألا يعتمدوا حصراً على هذه المعلومات عند إجراء العناية الواجبة للعملاء.

[60] انظر القسم 3 بشأن تقييم المخاطر.

13. الوصول إلى المعلومات

الوصول بواسطة السلطات المختصة

103. يجب أن تمتلك السلطات المختصة، وخاصة جهات انفاذ القانون ووحدات التحريات المالية جميع الصلاحيات اللازمة للحصول على وصول فوري إلى المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها الأطراف ذات الصلة، على الرغم من أن خصائص هذا الوصول قد تختلف اعتمادًا على الطرف الذي يحتفظ بالمعلومات والإطار القانوني الوطني.

104. في حالة توافر معلومات المستفيد الحقيقي التي تم الحصول عليها من قبل سلطة عامة أو هيئة أو من خلال آلية بديلة، يجب أن يكون الوصول إليها سريعًا وفعالًا، وهذا يعني أنه يجب أن يكون سريعًا وموثوقًا به، دون تأخير أو عقبات غير مبررة. من الضروري أن تمتلك السلطات المختصة معرفة كافية بالجهات العامة أو الهيئات العامة أو الآليات البديلة التي تحمل معلومات المستفيد الحقيقي التي تكون كافية ودقيقة ومحدّثة، وكذلك كيفية الوصول إلى هذه المعلومات. في حالة معلومات المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها الشركات، يجب أن يكون من الممكن لسلطات إنفاذ القانون وحيثما تسمح الإطار الوطني الآخر للسلطات المختصة بالوصول إليها في الوقت المناسب، بالتعاون الكامل من الشركة نفسها. يُعترف بأن هذا الوصول يكون شائعًا في سياق التحقيقات، وعمومًا يكون خاضعًا لإصدار أمر إنتاج أو ما يعادله الذي يفرض كشف المعلومات للسلطة المختصة. أخيرًا، يجب أن يكون لدى السلطات المختصة معرفة كافية بالتدابير التكميلية الإضافية (كما ذكرنا في القسم 12 أعلاه) المتاحة لها للوصول إلى معلومات الأساسية والم حسب الحاجة.

105. يجب على الأطراف التي لديها معلومات ذات صلة أن تفهم التزاماتها المتعلقة بالإفصاح، وأن تتعاون بشكل كامل مع السلطات المختصة، وتوفر المعلومات في أسرع وقت ممكن وفي إطار زمني يسمح للسلطات بتنفيذ وظائفها على النحو الواجب. عند تنفيذ هذا المطلب، ينبغي أن تضمن الدول وجود إطار قانوني أو تنظيمي واضح يسمح بهذا الوصول والكشف ويحمي عند الضرورة، مصدر (مصادر) المعلومات من المساءلة عن الكشف المصرح به.

الوصول في سياق المشتريات العامة

106. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الدول التأكد من أن السلطات العامة على المستوى الوطني، والأطراف الأخرى حسب الاقتضاء، تمتلك الصلاحيات اللازمة للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي بشأن الشخصيات الاعتبارية في إطار المشتريات العامة بطريقة تتيح الحصول عليها بشكل فوري. فيما يلي بعض الاعتبارات عند تنفيذ هذا الشرط:

أ) **الإطار:** يجب أن تضمن الدول وجود إطار يمكّن / يصرح للسلطات العامة على المستوى الوطني وغيرها، حسب الاقتضاء، بالوصول في الوقت المناسب إلى معلومات المستفيد الحقيقي للشخصيات المعنوية للمزاودي على

العقود وأولئك الذين تم منحهم العقود (أي مستلمي العقد). هناك عدة طرق يمكن من خلالها تنفيذ مثل هذا المتطلب.

i. اجعل من شروط المشاركة في المشتريات العامة أن يقدم مقدمو المزاد والمتلقون معلومات المستفيد الحقيقي الأساسية بشكل مباشر أو غير مباشر (على سبيل المثال، من خلال استخراجه من السجل ذي الصلة) إلى سلطات المشتريات العامة ذات الصلة[61] . في حالة قيام المزاودين والمتلقين بتقديم معلومات المستفيد الحقيقي مباشرة إلى سلطات المشتريات العامة ذات الصلة، حينها تزود الدول السلطات العامة ذات الصلة بإمكانية الوصول إلى المعلومات المحفوظة في السجل (أو السجلات) أو آلية بديلة وكذلك من خلال أي تدابير تكميلية إضافية (انظر الأقسام 10-12)، بما في ذلك أي احتياجات تحقق حسب الاقتضاء في سياق المشتريات العامة.

ii. تزويد سلطات المشتريات العامة ذات الصلة بإمكانية الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي والاساسية فيما يتعلق بالمزاودين والمستفيدين من قبل سلطة أو هيئة عامة (بما في ذلك عن طريق الوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي التي يحتفظ بها السجل العام أو السجلات) أو آلية بديلة، وكذلك من خلال أي تدابير تكميلية إضافية (انظر الأقسام 10-12)، بما في ذلك أي احتياجات للتحقق حسب الاقتضاء في سياق المشتريات العامة.

iii. السماح للسلطات العامة ذات الصلة بالاعتماد على معلومات المستفيد الحقيقي الأخرى المتاحة للجمهور بخصوص المزاوديين والمستفيدين، على سبيل المثال المعلومات المحفوظة في قاعدة بيانات الخاصة بمقاولي المشتريات. يجب أن تكون هذه المعلومات كافية ودقيقة ومحدثة.

بغض النظر عن التدابير المستخدمة للوفاء بهذا المتطلب، يجب على الدول التأكد من أن الإطار القانوني الذي يحمي، عند الضرورة، مصدر (أو مصادر) المعلومات من المسؤولية عن عمليات الافصاحات غير المصرح بها.

ب) **اعتبارات تشغيلية:** من الناحية التشغيلية، ينبغي أن تضمن الدول أن السلطات العامة ذات الصلة لديها معرفة كافية بمصدر (مصادر) معلومات المستفيد الحقيقي والاساسية المتاحة لها في سياق المشتريات العامة وكيفية الوصول إلى تلك المعلومات. بغض النظر عن مصدر المعلومات (سواء كان المزاود على العقد أو السجل (السجلات) وما إلى ذلك)، يجب على الدول التأكد من فهم الأطراف لالتزامات الكشف الخاصة بهم وتسهيل الوصول في الوقت المناسب إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة. فيما يتعلق بأسئلة تحديد النطاق المحددة (على سبيل المثال، ما إذا كان الشرط يجب أن ينطبق فقط على العقود التي تتجاوز الحد الأدنى من قيمة معينة)، يجب على الدول الاعتماد على المشتريات العامة الحالية وأي أطر وعمليات أخرى ذات صلة واتخاذ قرار بشأن هذه الأسئلة على أساس المخاطر

[61] بشكل عام، لن تختلف معلومات المستفيد الحقيقي المقدمة إلى سلطات الشراء عن تلك التي يقدمها مقدمو المزاودين والمستلمين لتقديمها إلى مؤسساتهم المالية أو الأعمال والمهن غير المالية المحددة، مما سيمكنهم من توفير هذه المعلومات في الوقت المناسب وتقليل الأعباء التنظيمية.

والسياق والمادية. قد تنظر الدول في إتاحة المستفيد الحقيقي والاساسية لمتلقي العقود للجمهور، لا سيما إذا كان إطار المشتريات العامة الخاص بها يوفر بالفعل وصول الجمهور إلى عقود الشراء الممنوحة.

الوصول بواسطة المؤسسات المالية، والاعمال والمهن غير المالية المحددة، والجهات المختصة في دول أخرى، والجمهور العام[62]

107. يجب على الدول أن تطلب من سجلات شركاتها توفير أو تسهيل وصول المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة والسلطات المختصة في الدول الأخرى إلى المعلومات العامة التي بحوزتهم، وعلى الأقل إلى المعلومات الأساسية التالية عن الشخصيات الاعتبارية (انظر القسم 3 على المعلومات الأساسية): اسم الشركة، وإثبات التأسيس والشكل القانوني والوضع القانوني وعنوان المكتب المسجل والسلطات التنظيمية الأساسية (كعقد التأسيس والنظام الأساسي)، وقائمة المديرين ومعرف فريد مثل الضريبة رقم التعريف أو ما يعادله (إن وجد).[63]

108. يجب على الدول أيضًا أن تنظر في تسهيل وصول المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة إلى المعلومات الإضافية التالية حول الشخصيات الاعتبارية في الوقت المناسب لتسهيل الامتثال لالتزامات العناية الواجبة تجاه العملاء، ودعم جهود التحقق التكميلية مثل الإبلاغ عن التناقض مع مراعاة حماية البيانات الكافية وضمانات الخصوصية (انظر القسم 7 على دقة المعلومات):

i. سجل للمساهمين أو الأعضاء يحتوي على أسماء المساهمين والأعضاء وعدد الأسهم التي يمتلكها كل مساهم وفئات الأسهم (بما في ذلك طبيعة حقوق التصويت المرتبطة)؛ و[64]

ii. معلومات المستفيد الحقيقي المحفوظة في سجل (أو السجلات) أو من خلال آلية بديلة، وكذلك من خلال أي تدابير تكميلية إضافية (تمت مناقشتها في الأقسام 10-12 أعلاه).

109. أخيرًا، قد تنظر الدول في تسهيل وصول الجمهور إلى المستفيد الحقيقي. يمكن أن يؤدي وصول الجمهور إلى هذه المعلومات إلى تمكين المجتمع المدني والمنظمات الأخرى والأفراد من التحقق من المعلومات، وذلك يساعد بدوره على التأكد من أن المعلومات دقيقة وكافية ومحدثة وتحديد إساءة الاستخدام المحتملة للشخصيات المعنوية (على سبيل المثال، في التهرب الضريبي أو الاحتيال أو مخططات الفساد). ومع ذلك، فإن وصول الجمهور وحده ليس آلية كافية لضمان دقة المعلومات. عند التفكير في مدى وترتيب الوصول العام، يجب على الدول أن تأخذ في الاعتبار قواعد حماية البيانات وغيرها من مخاوف الخصوصية والأمان والسرية والنظر في تقييد

---

[62] مذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 13.

[63] مذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 15 (أ) تتطلب أيضًا إدراج وضع المرشح في المعلومات العامة. انظر القسم 15 أدناه للحصول على إرشادات إضافية حول ترتيبات المرشح.

[64] هذا ينطبق على المالك الاسمي لجميع الأسهم المسجلة.

معلومات المستفيد الحقيقي التي يتم إتاحتها للجمهور أو تطبيق نهج متدرج للكشف عن المعلومات (معلومات أساسية إلى معلومات مفصلة)، كالبناء على المصلحة المشروعة.

تكلفة الوصول

110. في حال النظر في هيكلة الرسوم للحصول على معلومات المستفيد الحقيقي، يجب على الدول التأكد من أن مثل هذا النظام، كمسألة عامة، لن يؤدي إلى إنشاء تأخيرات أو عوائق غير ضرورية في الحصول الفعال والسريع على معلومات المستفيد الحقيقي التي ينبغي أن تحصل عليها السلطات المختصة. في حالة عدم وجود حجة قاطعة، فإنه من الممارسات الجيدة التأكد من أن السلطات المختصة والسلطات العامة على المستوى الوطني وغيرها من المصالح المناسبة في سياق المشتريات العامة يمكنها الوصول إلى هذه المعلومات بدون أي رسوم. بالنسبة للآخرين، للمساعدة في تعزيز هدف إتاحة المعلومات بشكل كافٍ، سيكون من الممارسات الجيدة أن يتناسب هيكل الرسوم مع أو لا يتجاوز التكاليف الإدارية لإتاحة المعلومات، بما في ذلك تكاليف الصيانة والتطورات المستقبلية للسجل أو آلية بديلة.

14. آليات لمنع وتخفيف مخاطر إساءة استخدام الأسهم لحاملها والضمانات على الأسهم لحاملها

111. تنص التوصية رقم 24 والمذكرة التفسيرية المتعلّقة بها على أنه يتعين على الدول ألا تسمح للشخصيات الاعتبارية بإصدار أسهم لحاملها أو ضمانات على أسهم لحاملها جديدة وأن تتخذ إجراءات تحول دون إساءة استخدام الأسهم الجارية لحاملها والضمانات الجارية على أسهم لحاملها. كما تنص على أنه ينبغي تجميد حركة أية أسهم لحاملها أو ضمانات على أسهم لحاملها أو تحويلها إلى شكل مسجل.

تعاريف

112. يعرّف معجم المصطلحات الوارد في مجموعة العمل المالي مصطلحي "أسهم لحاملها" و"ضمانات على أسهم لحاملها" على النحو التالي:

> **صندوق 4: تعريف "أسهم لحاملها" و"ضمانات على أسهم لحاملها" وفق معجم المصطلحات الوارد في توصيات مجموعة العمل المالي**
>
> يشير مصطلح "أسهم لحاملها" إلى الأدوات القابلة للتداول والتي تمنح الملكية في شخص اعتباري ما للشخص الذي يملك شهادة مادية في السهم لحامله، وأية أدوات أخرى مشابهة غير قابلة للتتبع. ولا يعنى هذا المصطلح بالأشكال غير المادية و/أو المسجلة للشهادات في الأسهم التي يمكن تحديد هوية مالكها.
>
> يشير مصطلح "ضمانات على أسهم لحاملها" إلى الأدوات القابلة للتداول والتي تمنح الملكية في شخص اعتباري ما للشخص الذي يملك شهادة مادية في السهم لحامله، وأية ضمانات أو أدوات أخرى مشابهة غير قابلة للتتبع. ولا يعنى هذا المصطلح بالأشكال غير المادية و/أو المسجلة للضمانات على أسهم وغيرها من الأدوات التي يمكن تحديد هوية مالكها. ولا يشير فضلا عن ذلك إلى أية أدوات أخرى لا تمنح سوى حق الاكتتاب للملكية في شخص اعتباري ما وفقا لشروط محددة، ولكن ذلك لا يعني الملكية أو استحقاق الملكية، ما لم وحتى تتطبق هذه الأدوات.

113. تتمثل السمات الأساسية للأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها فيما يلي:
   i. شهادة مادية في السهم لحامله أو شهادة مادية في الضمان على السهم لحامله؛ و
   ii. ملكية غير قابلة للتتبع.

114. يشمل المصطلح أيضا أدوات أو ضمانات أخرى غير قابلة للتتبع. تشكل الأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها مخاطر متزايدة فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب نظرا إلى اخفاء ملكية الشهادات. إلاّ أنّ المصطلح لا يشمل الأسهم الجارية لحاملها والضمانات الجارية على أسهم لحاملها الصادرة حديثا عن شركة مدرجة في سوق الأوراق المالية وخاضعة لمقتضيات نظام الإفصاح (إما وفقاً لقواعد سوق الأوراق المالية أو من خلال القوانين أو الوسائل القابلة للتنفيذ) التي تقتضي متطلبات تضمن قدرا كافيا من الشفافية فيما يتعلق

بالمستفيد الحقيقي[65].

الأشكال المختلفة للأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها

115. قد يكون للشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية في دول معينة سمات مماثلة لتلك الخاصة بالضمانات على أسهم لحاملها وقد لا يكون لها نفس المواصفات وذلك راجع للأسباب التالية:

i. أولاً، لا تندرج الأدوات المادية القابلة للتداول لحاملها والتي جُرِّدت من طابعها المادي (تحويل شكل الأسهم من شهادات مادية إلى سجلات إلكترونية) و/أو التي أدرجت في سجلات ضمن إطار التوصية رقم 24 إذ يكون تحديد هوية مالك الأداة ممكنا بشرط إثبات أن الأداة مسجلة باسم المالك أو باسم مساهم/مدير اسمي. وعلى سبيل المثال، ان كانت جميع الأوراق المالية عبارة عن أوراق مالية غير مادية بموجب القانون الجاري به العمل (أي أنه لا يتم إصدار شهادة مادية)[66]، فإنه يتم إثبات ملكية الأوراق المالية لحاملها مبدئيا عن طريق قيد دفتري وإدراجها باسم مالكها[67] في سجل يمسكه وسيط مالي مرخص له يسمى أمين حفظ، وذلك على خلاف الأوراق المالية المسجلة التي تسجل مباشرة بسجلات جهة الإصدار؛

ii. ثانياً، في حال وجود شهادة في أداة مادية قابلة للتداول لحاملها، فإنها قد تندرج ضمن إطار التوصية رقم 24 فقط في حالة غياب آلية تضمن إمكانية تتبع مثل هذا السهم لحامله بموجب القانون الجاري به العمل. وقد لا تندرج الأداة ضمن إطار التوصية رقم 24 في حالة اقتضاء تسجيل هوية مالك السهم أو الضمان على السهم لدى وسيط بموجب القانون الجاري به العمل، مما يخوّل له–أي الوسيط–كشف هوية مالك السهم أو الضمان على سهم للجهة المصدرة. ولا يكون ذلك ممكنا إلا في ظروف محدودة للغاية بما في ذلك عندما تكون الأسهم مدرجة في سوق الأوراق المالية أو عندما تكون المطالبة بشهادة فردية لحصص الملكية غير مسموح بها. وتُجمد الأسهم في كافة الأحوال إما في مراكز مقاصة الأوراق المالية وبنوك إيداع الأوراق المالية أو جهة للإيداع وعلى وجه التحديد في مستودع مركزي معتمد للأوراق المالية أو في مستودع مركزي للأوراق المالية معترف به في دولة ثالثة. وستتمكن الجهة المصدرة حينئذ بعد ذلك من تعقب ملكية الأسهم المعنية بشكل تسلسلي وصولاً إلى حامل السهم وفقا لقواعد الإفصاح الصادرة عن سوق رأس المال أو الأحكام التي تمنح الحق في الحصول على مثل هذه المعلومات عن طريق الوسطاء. وفي أمثلة أخرى، لا يجوز تصميم شهادات مادية والاحتفاظ بها في مستودع مركزي للأوراق المالية إلا بالنسبة إلى إيصالات الإيداع التي تمثل ملكية الأوراق المالية والتي يُفترض الاحتفاظ بها حصريًا خارج الإقليم الوطني. ويضمن المستودع المركزي للأوراق المالية إمكانية تعقب هذه الشهادات.

---

[65] أنظر الحاشية رقم 61 الواردة في التوصية 24 من توصيات مجموعة العمل المالي

[66] في فرنسا على سبيل المثال، منذ إصدار القانون عدد 1179-83 المؤرخ 29 ديسمبر 1983. وجدير بالإشارة إلى أنه منذ دخول الأمر عدد 2017—1674 حيز التنفيذ يمكن إيداع الأوراق المالية المسجلة على تقنية دفتر الأستاذ الموزع

[67] المادة ل 1-228 من القانون التجاري الفرنسي

مجموعة من إجراءات التحويل / التجميد

116. فيما يتعلق بالأسهم الجارية لحاملها، يتعين على الدول اتخاذ إجراءات من شأنها منع المخاطر وتخفيفها عبر مجموعة من إجراءات التحويل/التجميد ضمن أجل معقول.

117. بالنسبة إلى إجراء التحويل، يمكن أخذ الإجراءات التالية بعين الاعتبار إذا ما كانت الأسهم لحاملها يحتفظ بها مع وسيط خاضع إلى الرقابة أو لا:

أ) بالنسبة إلى الأسهم التي لا يحتفظ بها مع وسيط:

i. إلزام حامل الأسهم بضرورة الاحتفاظ بأسهمه مع وسيط خاضع إلى الرقابة ويجب عليه–أي الوسيط– تحديد هوية المستفيد الحقيقي من الأسهم لحاملها. أو

ii. إلزام الجهة المصدرة للأسهم لحاملها بضرورة تغيير نظامها الداخلي قصد اعتماد الأسهم المسجلة فحسب؛

ب) يمكن أخذ احدى الإجراءات التالية بعين الاعتبار بالنسبة إلى الأسهم التي يحتفظ بها مع وسيط:

i. إلزام الوسيط بضرورة تحديد هوية المستفيد الحقيقي من الأسهم لحاملها؛ أو

ii. تكليف الوسيط بتحويل الأسهم لحاملها إلى صيغة أخرى: الأسهم غير المادية للأسهم المسجلة.

118. فيما يتعلق بإجراء التجميد، قد تُجَمَّدُ شهادات الأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها وذلك بفرض الاحتفاظ بها مع مؤسسة مالية خاضعة إلى التنظيم والرقابة أو وسيط مهني على نحو يمكن السلطات المختصة من الحصول على المعلومات ذات الصلة في الوقت المناسب. يمكن للوسيط المهني أن يكون أمينا مؤهلا لحفظ شهادات الأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها على أن يكون خاضعا إلى الرقابة.

119. تلتزم المؤسسات المالية الخاضعة إلى التنظيم والرقابة والوسطاء المهنيون عند تحولهم لأمناء حفظ شهادات الأسهم لحاملها وضمانات على أسهم لحاملها بتحديد هوية حامل الأسهم وذلك قصد إيداع المعلومات ذات الصلة في سجلات حتى تتمكن السلطات المختصة من الحصول عليها. ينبغي اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان حصول السلطات المختصة على المعلومات المحتفظ بها مع المؤسسة المالية والوسيط المهني في الوقت المناسب.

الإطار الزمني لتجميد/تحويل شهادات الأسهم لحاملها والضمانات على أسهم لحاملها

120. يتعين على الدول بموجب المعيار المنصوص عليه اتخاذ الإجراءات المذكورة أعلاه ضمن أجل معقول قد يقارب عامين[68] مع مراعاة المهلة التي قد تكون مطلوبة لإجراء التعديلات التشريعية / الإدارية اللازمة وبناءً على خبرة بعض الولايات القضائية فيما يتعلق بتطبيق مثل هذه الإجراءات. فيما يلي مثال لبعض الإجراءات التي اتخذتها بعض الدول:

[68] في حين أنه من المتوقع أن تبدأ الدول في إجراء التعديلات التشريعية / الإدارية اللازمة عقب اعتماد النسخة المعدلة من التوصية رقم 24، سيتم تقييم الدول وفقا للمعايير الجديدة المعتمدة في الدورة التالية (الخامسة) للتقييمات المتبادلة.

صندوق 5. فرنسا

وتوضيحا لهذه النقطة، فإن القانون الفرنسي المؤرخ في 30 ديسمبر1982 حين نص على ضرورة أن تكون كافة "الأوراق المالية لحاملها" أوراقا مالية غير مادية، لم يقض بوجود إلزام قانوني يفرض تحويل الأسهم المادية الجارية لحاملها إلى أسهم غير مادية لحاملها. إذ نصّ القانون الفرنسي على عقوبات غير مباشرة من شأنها الحث على تحويل الأسهم المادية الجارية لحاملها. وتوفرت لحاملي الأسهم المادية لحاملها مدة تقدر بثمانية عشر شهرًا بداية من دخول القانون حيز التنفيذ لإيداع أسهمهم بسجلات. وفي حال عدم تسجيل الأسهم في الآجال المناسبة، حُرم حاملو الأسهم من حقوق التصويت ووجب على الجهة المصدرة بيع ما تبقى من الأسهم المادية لحاملها بعد خمس سنوات من دخول القانون حيز التنفيذ وعوقب مالياً المديرون التنفيذيون للجهات المصدرة الذين لم يطبقوا هذا الإجراء

121. ويتمثل الخيار المتاح الآخر في تحويل الأسهم لحاملها إلى أسهم مسجلة بعد آجال محددة (قد تقدر بعامين). فيما يلي مثال لبعض الإجراءات التي اتخذتها بعض الدول:

صندوق 6. سويسرا

القانون الاتحادي السويسري بشأن تنفيذ توصيات المنتدى العالمي بشأن الشفافية وتبادل المعلومات للأغراض الضريبية للحد من استخدام الأسهم لحاملها على الشركات المدرجة أو في الحالات التي يتم فيها التوسط في الأسهم لحاملها. بالنسبة لجميع الأسهم الأخرى، نظم هذا القانون تحويلًا تلقائيًا للأسهم لحاملها إلى أسهم مسجلة بعد 18 شهرًا من دخولها حيز التنفيذ.

122. يتعين على الدول قبل إتمام إجراء التجميد/التحويل -تماشيا مع المعايير المعتمدة- مطالبة أصحاب الأدوات لحاملها بضرورة إشعار الشركة، إضافة إلى مطالبة الشركة بضرورة تسجيل هوياتهم في سجلات قبل تمتعهم بأي حق مرتبط بهذه الأدوات. علاوة على ذلك، يمكن للدول وضع آجال محددة ومؤقتة يتم عند نهايتها تحويل الأسهم الجارية لحاملها والضمانات الجارية على أسهم لحاملها أو تجميدها أو حتى إلغائها وذلك قصد تسهيل عملية تحويلها إلى أسهم مسجلة.

123. يتعين على الدول عند تحديدها لمدى معقولية الآجال المتعلقة بتنفيذ إجراءات التحويل أو التجميد أن تأخذ بعين الاعتبار المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المترتبة عن الأسهم لحاملها ذات الصلة والضمانات على أسهم لحاملها وحاملي هذه الأسهم والضمانات. وفي كافة الأحوال، يفقد حامل الأسهم لحاملها عند نهاية الآجال المحددة وفي حال انعدام التعديلات المطلوبة كافة حقوقه باعتباره مساهما أو جزء منها. فيما يلي مثال لبعض الإجراءات التي اتخذتها بعض الدول:

صندوق 7. فرنسا وسويسرا

حدد القانونان الفرنسي والسويسري مهلة مدتها 18 شهرا لتنفيذ إجراء التحويل

15. آليات لمنع وتخفيف مخاطر إساءة استخدام ترتيبات المرشح

124. تنص التوصية رقم 24 والمذكرة التفسيرية المتعلّقة بها على أنه يتعين على الدول اتخاذ إجراءات تحول دون إساءة استخدام المساهمين بالإنابة والمديرين المرشحين وتخفيف تلك المخاطر[69].

تعاريف

125. يعرّف معجم المصطلحات الوارد في مجموعة العمل المالي مصطلح المساهم/المدير الاسمي على أنه شخص اعتباري أو طبيعي يضطلع بمهمة وكيل في شركة وفقا لتعليمات المرشِّح (القائم بالتسمية) الذي لديه النسبة الأكبر من الحصص التي تخول له السيطرة على الشركة و/أو ملكيتها. وفي كثير من الحالات يكون المرشِّح هو المستفيد الحقيقي من الشركة.

126. في حين إن للكثير من أشكال الترتيبات الاسمية أغراض تجارية مشروعة وفي حين إنها تشكل مخاطر قليلة أو معدومة بالنسبة إلى غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يمكن أيضًا استخدام المساهمين والمديرين الاسميين أداة يعمد من خلالها إلى التهرب من قواعد الشفافية المتعلقة بالمستفيد الحقيقي باعتبارهم يشكلون عقبة أمام توفر القدر الكافي من الشفافية، مما ييسّر إساءة استخدام الشركات وغيرها من الكيانات المؤسسية لأغراض غسل الأموال وجرائم أخرى ذات صلة.

127. أكثر أنواع المرشحين شيوعًا هم أعضاء مجلس الإدارة والمساهمون المرشحون (انظر الإطار أدناه).

صندوق 8: تعريف مصطلح " المرشِّح" ومصطلح "المساهم بالإنابة أو المدير المرشح" وفق معجم المصطلحات الوارد في توصيات مجموعة العمل المالي

المرشِّح هو فرد (أو مجموعة من الأفراد) أو شخص اعتباري يصدر تعليمات (إما بشكل مباشر أو غير مباشر) لشخص اسمي للتصرف نيابة عنه بصفة مدير أو مساهم، ويُشار إليه أحيانًا باسم "مدير الظل" أو "شريك صامت".

المساهم أو المدير الإسمي هو فرد أو شخص اعتباري يتلقى تعليمات صادرة عن فرد آخر أو شخص اعتباري ("المرشِّح") للتصرف نيابة عنه بصفة معينة فيما يتعلق بالشخص الاعتباري.

المدير المرشح (المعروف أيضًا باسم "المدير المقيم") هو كيان فردي أو قانوني يمارس بشكل متواتر مهام المدير في الشركة نيابة عن المرشِّح ويخضع لتعليماته المباشرة أو غير المباشرة. ولا يكون المدير المرشح أبدا هو المستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري.

يتمتع المساهم بالإنابة بحقوق التصويت ذات الصلة وفقا للتعليمات الصادرة عن المرشِّح و/أو يتسلم الأرباح نيابة عنه. ولا يكون المساهم بالإنابة أبدا المستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري بناءً على الحصص التي يمتلكها بصفته مساهما اسميا.

[69] المذكرة التفسيرية للتوصية رقم 24، الفقرة 15

المرشِّح والمساهم بالإنابة أو المدير المرشح قد تتخذ صيغ مختلفة وبالتالي قد تختلف العبارات المستخدمة لوصف مثل هذه الترتيبات باختلاف الدولة[70].

129. تشير الترتيبات الاسمية إلى جملة من التقنيات القانونية وغير الرسمية ذات الصلة إذ يسجل شخص اسمي بصفته يتمتع المساهم بالإنابة بحقوق التصويت ذات الصلة وفقا للتعليمات الصادرة عن المرشِّح و/أو يتسلم الأرباح نيابة عنه. ولا يكون المساهم بالإنابة أبدا المستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري بناءً على الحصص التي يمتلكها بصفته مساهما اسميا. للمساهم أو المدير الاسمي فيها دور جوهري ومستقل فعليا في الشركة، على سبيل المثال عند تمثيله لمصالح حامل أسهم معين في شركة عامة مختلطة، أو تقديمه لخبرات معينة في مجلس إدارة الشركة[71].

130. يمكن اعتبار العقود القانونية التالية ملائمة في إطار الإجراءات المتعلقة بالمساهمين والمديرين الاسميين بمقتضى التوصية رقم 24:

أ) الترتيبات الاسمية المهنية التي يوفرها مقدمو خدمات الشركات.

ب) الخدمات المتعلقة بالمساهم المهني بالإنابة والمدير المهني المرشح التي يوفرها مقدمو خدمات الشركات.

ج) ترتيبات التوكيل المستخدمة بالتنسيق مع الترتيبات الاسمية.

د) اتفاقيات "التوقيع بالبيع"، على غرار "إقرار المدير المرشح" والذي يكون فيه المساهم أو المدير الاسمي مجرد واجهة دون أية صلة جوهرية بالشركة.

131. يتعين على الدول معاينة أشكال معينة من الترتيبات الموجودة ضمن الدولة[72] وتقييم مدى ملاءمة الإجراءات التي من شأنها تخفيف مخاطر إساءة استخدام المساهمين والمديرين الاسميين لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقييم مدى قابليتها للتطبيق بموجب الفقرة 13 الواردة في المذكرة التفسيرية المتعلقة بالتوصية رقم 24 وبموجب التوصية 25[73]. وقد يشمل ذلك على سبيل المثال الترتيبات التي تفوض التصرف نيابة عن الغير.

132. علاوة على ذلك، قد تتناسب الأمثلة التالية مع الاستخدامات المختلفة لمصطلحي "المرشِّح" و "المساهم بالإنابة أو المدير المرشح":

أ) المرشِّح: المدير، الشريك الصامت، مدير الظل؛

ب) المساهم بالإنابة: قد يكون مقدما مرخصًا له لخدمات، أو ممثلًا مهنيا لجهة معينة، أو أي شخص آخر؛

---

[70] على سبيل المثال، قد يشغل "المدير" مناصب عليا مختلفة بالشركة تضطلع بالإدارة العامة للشخص الاعتباري، على غرار عضو مجلس الإدارة أو رئيس مجلس الإدارة.

[71] أنظر أيضا القسم 15.4

[72] قد تختلف أشكال هذه الترتيبات باختلاف الدولة أو حتى ضمن نفس الدولة وذلك بحسب أغراضها، ولذلك ينبغي تقديرها استنادا إلى أغراضها الراهنة.

[73] تماشيا مع النسخة المعدلة للتوصية رقم 25 الواردة في مجموعة العمل المالي

ج) المدير المرشح: قد يكون خبيرا قانونيًا أو أحد مقدمي خدمات الشركات أو أي شخص آخر؛ قد يكون المدير المقيم أو المدير المحلي مديرا اسميا؛

133. قد يكون للمساهمين والمديرين الاسميين صفة قانونية (بحكم القانون) ويكون ذلك غالبًا نتاج اتفاقية قانونية ورسمية مبرمة مع أحد مقدمي خدمات الشركات والصناديق الإستئمانية أو كاتب عدل أو محامي أو مستشار ضرائب. أو قد يكون للمساهمين والمديرين الاسميين صفة فعلية (بحكم الواقع)، أي على سبيل المثال عندما تجعل سلوكيات شخص ما ومعاملاته منه مديرا مرشحا في نظر القانون[74]. وقد تكون الترتيبات الاسمية أيضًا غير رسمية، أي دون أي شكل من أشكال العقود القانونية (المكتوبة)، ويكون ذلك على سبيل المثال استنادًا إلى أشكال غير مقيدة من السيطرة حيث يحل محل المرشّح والذي يمكن أن يكون المستفيد الحقيقي[75] أحد أفراد عائلته، أو أحد أصدقائه، أو موظفيه، أو شركائه.

134. يدلّ تواجد مديرين فعليين (أو "مديري ظل") ومساهمين أو مديرين اسميين معينين بصفة غير رسمية على إمكانية تواجد الترتيبات الاسمية وعلى أنها قد تكون شائعة وعلى أنها قد تشكل مخاطر مرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب حتى في الدول التي ليس بها أحكام تشريعية متعلقة بالمساهمين أو المديرين الاسميين وذلك لأنهم ببساطة متواجدون عمليّا.

135. وفقا للتعريف الوارد في معجم مصطلحات مجموعة العمل المالي، فإن المساهم بالنيابة أو المدير المرشح يمارس على نحو متواتر مهاما في الشركة وفقًا للتوجيهات المباشرة أو غير المباشرة الصادرة عن المرشِّح. في المقابل، لا يوصف التفويض الذي يمارس بموجبه المساهم أو المدير الاسمي صلاحيات معينة خاصة بالمرشِّح (على سبيل المثال، "باسم" المرشِّح) على أساس مرة واحدة أو بصورة غير متواترة في معظم الحالات على أنه يعد علاقة قائمة على مرشح.

آليات لمنع وتخفيف مخاطر سوء استخدام ترتيبات الترشيح

136. وفق المذكرة التفسيرية المتعلّقة بالتوصية رقم 24 يتعين على الدول تطبيق آلية واحدة أو أكثر من الآليات التالية لمنع إساءة استخدام المساهمين والمديرين الاسميين وتخفيف مخاطر ذلك: مقتضيات الشفافية، التي تعنى بسجلات الشركة أو سجلات المستفيدين الحقيقين؛ مقتضيات الترخيص لمن له صفة مساهم أو مدير اسمي (مرفقة بمقتضيات التصريح بمن قام بتسميته)؛ أو حظر الترتيبات الاسمية. ان الإجراءات المذكورة قابلة للتطبيق بغض النظر عما إذا كان المرشّح أو المساهم و/أو المدير الاسمي شخصا اعتباريا أو طبيعيا. توضح أدناه السمات الأساسية لكل آلية[76] :

---

[74] عرّفت بعض الدول المستفيد الحقيقي المتخفي على أنه "مدير ظل" بموجب القانون يمارس سيطرته من خلال مساهمين أو مديرين اسميين (معينين بصفة رسمية أو غير رسمية).

[75] على سبيل المثال، يوقع الأشخاص الذين يواجهون صعوبات مالية نيابة عن شركات وهمية مقابل الدفع، ويكون ذلك غالبا دون إبرام أي عقد، وقد يتم استيفاء باقي الالتزامات عن طريق الإكراه. وتعد الحالات التي يحصل فيها الشخص على أصول خاضعة لحق التصرف لمنظمة إجرامية أو يملكها أو يستخدمها نيابة عنها أو لفائدتها مثالا آخر لذلك.

76 أنظر الفقرة 13 أ. ج التابعة للمذكرة التفسيرية المتعلقة بالتوصية رقم 24

أ) مقتضيات الشفافية

i. يتعين على المساهم والمدير الاسمي التصريح بأنه يعمل بالإنابة (أي حالة تسميته) والتصريح بهوية المرشّح الذي يتبع تعليماته عند العمل في الشركة.

ii. يتعين على الشركة أو المساهم / المدير الاسمي تسجيل المعلومات المذكورة أعلاه بالسجل ذي الصلة أو استخدام آلية بديلة تحددها الدولة (على غرار سجلات المساهمين أو سجلات الشركة أو سجل المستفيدين الحقيقيين ان وجد)، بغض النظر عما إذا كانت الترتيبات الاسمية رسمية أو غير رسمية.

iii. يجب الحصول على المعلومات والاحتفاظ بها وتسجيلها بسجل المستفيدين الحقيقيين أو استخدام آلية بديلة على النحو الجاري به العمل في الدولة.

iv. يتعين على الدولة إدراج حالة تسمية المساهمين والمديرين الاسميين ضمن المعلومات المتاحة للعموم ويكون ذلك على سبيل المثال عن طريق إضافة علامة إلى اسماء المساهمين والمديرين الاسميين أو تعليمها بنجمة بالسجل ذي الصلة.

ب) مقتضيات الترخيص

i. يتعين على المساهمين والمديرين الاسميين الحصول على ترخيص أو مزاولة مهنة مرخص لها ومنظمة بموجب اللوائح التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال حتى يتسنى لهم تقديم خدمات اسمية.

ii. يمكن للدول تبني نظام ترخيص مخصص للمساهمين والمديرين الاسميين أو يمكن لها بدلا من ذلك اعتماد أنظمة الترخيص والتنظيم الراهنة للمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، بما في ذلك مقدمي خدمات الصناديق الإستئمانية والشركات بموجب التوصيات 10 و22 و23 و26 و28 (أنظر أدناه).

iii. ينبغي الحصول على المعلومات المتعلقة بحالة تسميتهم وهوية من قام بتسميتهم والاحتفاظ بها أو تسجيلها لدى السلطات أو الهيئات العامة ذات الصلة أو باستخدام آلية بديلة تحددها الدولة (على سبيل المثال سجل المستفيدين الحقيقيين ان وجد). علاوة على ذلك، يتعين على المساهمين والمديرين الاسميين الاحتفاظ بالمعلومات التي تحدد هوية من قام بتسميتهم والشخص الطبيعي الذي يتصرفون نيابة عنه في النهاية وتوفير هذه المعلومات للسلطات المختصة عند الطلب.

ج) الحظر

i. الترتيبات الاسمية محظورة صراحة وهذا الحظر نافذ.

ii. نظرًا إلى احتمالات تواجد المساهمين والمديرين الاسميين الفعليين والمعينين بصفة غير رسمية، فإن غياب أو حذف الأحكام التشريعية المتعلقة بالمساهمين والمديرين الاسميين لا يكون عادة كافيا لضمان عدم تواجد المساهمين بالإنابة والمدرين المرشحين على المستوى العملي.

iii. سيكون من الضروري اتخاذ إجراءات لكشف المساهمين والمديرين الاسميين غير المصرح بهم وإنفاذ الحظر عليهم ويكون ذلك على سبيل المثال من خلال عقوبات ردعية ومتناسبة مع دواعيها.

iv. يمكن الجمع بين الحظر والإجراءات الأخرى الواردة أعلاه في النقطة أ) والنقطة ب)، على سبيل المثال حظر

مديري الشركات بالإضافة إلى مقتضيات الترخيص أو الشفافية فيما يتعلق بأنواع أخرى من الترتيبات الاسمية.

137. نظرا للطابع الخاص وغالبا السري المرشح غير الرسمي، اذ لا يبرم أي عقد خطي بينه وبين الذي قام بترشيحه، ينطوي تطبيق الإجراءات الوقائية على غرار مقتضيات الشفافية أو الترخيص. قصد التخفيف من مخاطر مثل هذه العلاقات على تحديات متأصلة. وفي حين إن الإجراءات الموضحة أعلاه تنطبق بشكل عام على كافة أشكال المرشحين والمديرين الاسميين الرسمية منها وغير الرسمية، إلا أنه من الضروري التشديد بقدر أكبر على فرض عقوبات على الإقرارات الكاذبة عن المستفيد الحقيقي (فيما يتعلق بالإجراءات الوقائية) وذلك قصد التصدي للمخاطر الناجمة عن إساءة استخدام المساهمين أو المديرين الاسميين المعينين بصفة غير رسمية بالشكل الكافي. يمكن استخدام الإقرار الكاذبة عن المستفيد الحقيقي التي يقوم بها المرشحون أو المديرون الاسميون المخفيون (سواء كانوا معينين بصفة رسمية أو غير رسمية) كدليل في التحقيقات، كما أنها قد توفر الأسس اللازمة لفرض عقوبات (انظر القسم 16 المتعلق بالعقوبات). يمكن للدول أيضا أخذ إجراءات وقائية أخرى (على غرار اللوائح / القوانين التي تنص على واجبات المدير) موضحة في إطارات العمل الخاصة بها بعين الاعتبار.

138. بالنسبة إلى العلاقة التي تجمع بين المرشِّح والمساهم/المدير الاسمي المعين بصفة غير رسمية، يمكن للمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة طلب معلومات عن العناصر الرئيسية للعلاقة وتسجيلها لأغراض التوثيق. علاوة على ذلك، قد يكون من الضروري في إطار الحصول على معلومات متعلقة بالمستفيد الحقيقي تنبيه المؤسسات المالية الأعمال والمهن غير المالية المحددة بمخاطر الترتيبات الاسمية المتخفية ويعتمد ذلك على مستوى المخاطر والسجل ذي الصلة والآلية البديلة.

139. يتعين تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمرشحين والمديرين الاسميين بموجب التوصية 24 جنبا إلى جنب مع توصيات مجموعة العمل المالي الأخرى بشأن المساهمين والمديرين الاسميين والتوجيهات القطاعية ذات الصلة. وجدير بالإشارة إلى أنه بموجب التوصيتين 22 و23 يخضع بالأساس مقدمي خدمات الشركات والصناديق الإستئمانية الذين يقدمون خدمات للمدير المرشح (التي تُعرف باسم "العمل بصفة مدير للعميل") أو خدمات المساهمين بالإنابة إلى الإجراءات الوقائية بما يشمل تحديد هوية المستفيد الحقيقي. بالإضافة إلى ذلك، تلزم التوصية 28 الدول بإخضاع مثل هذه الخدمات للرقابة وذلك لضمان الالتزام بالتوصيات والأحكام. ولذلك اختارت بعض الدول ترخيص مقدمي خدمات الشركات والصناديق الإستئمانية وتنظيمها مما يمنح هؤلاء المهنيين الحق في العمل كمديرين مرشحين ومساهمين بالإنابة. ففي حين تنص التوصيات 22 و 23 و 28 على أحكام متعلقة بمقدمي خدمات الشركات والصناديق الإستئمانية، تنص التوصية 24 على مقتضيات شفافية أكثر دقة فيما يتعلق بتقديم خدمات اسمية، إذ تلزم المساهم أو المدير الاسمي بالتصريح مسبقا بالمعلومات المتعلقة بالمرشِّح الذي يعمل وفقا لتوجيهاته (أي ، في إطار تقديم مقدمي خدمات الشركات والصناديق الإستئمانية لخدمات اسمية ، بشأن "عميلهم") للسجل ذي الصلة وبتسجيل حالة تسميته كمدير مرشح بسجل حكومي و/أو بالتحقق من أن الدولة ترخص تقديم مثل هذه الخدمات الاسمية ولا تخضعها للرقابة فحسب.

مخاطر إساءة استخدام ترتيبات المرشحين

140. قد تحقق ترتيبات المرشحين عدد كبير من الأغراض التجارية المشروعة تماما، غير أنه يمكن استخدامها لإخفاء هوية المستفيد الحقيقي عمدا وذلك بعدم تسجيل اسمه بسجل حكومي أو عدم التصريح به للطرف المقابل في المعاملة.

ترتيبات "توقيع للبيع"

141. من الشائع نسبيًا أن يتم تسويق ترتيبات المرشح صراحةً بواسطة مقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية تحت عنوان "التوقيع للبيع" التي لا يكون للمرشح أو المدير الاسمي فيها دور جوهري سوى حجب هوية المستفيد الحقيقي. في هذا الصدد، تمكّن اتفاقية قانونية خاصة ومستقلة مع المرشح أو المدير الاسمي (يمثل التوكيل صيغة شائعة من الاتفاقيات) التي تمكن المستفيد الحقيقي من الاحتفاظ بالسيطرة على الشركة من وراء الكواليس. وفي بعض الحالات الموثقة، يوقع المرشح أو المدير الاسمي مسبقا على طلب استقالة غير مؤرخ وذلك قصد تمكين المستفيد الحقيقي من طرد المساهم أو المدير الاسمي من جانب واحد، وإذا لزم الأمر، بمفعول رجعي[77]. لا تنتهك مثل هذه الترتيبات مقتضيات وقوانين الشفافية المتعلقة بالمستفيد الحقيقي فحسب، ولكن قد يصل هذا الانتهاك إلى الحد الذي لا يكون فيه للمرشحين أو المدير الاسمي معرفة حقيقية بالشركة أو سيطرة فعلية عليها. وقد تنتهك هذه الترتيبات أيضًا في كثير من الأحيان المسؤوليات العامة للمديرين تجاه الشركة. ولذلك فإن الإجراءات الواردة في النقاط أ) و ب) و ج) تهدف بشكل أساسي إلى تعزيز إنفاذ الالتزام بتحديد هوية المستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري في الحالات المرتبطة بالمساهمين والمديرين الاسميين، ولكنها قد تساعد أيضًا في التخفيف من إساءة الاستخدام من خلال ضمان أن المدير المرشح يقوم بواجباته كمدير للشركة بصورة جوهرية، بدلاً من مجرد العمل بصفة "توقيعات بالبيع".

حالات تكون فيها مخاطر إساءة استخدام الترتيبات الاسمية منخفضة

142. يشمل نطاق الخدمات الاسمية أيضًا الحالات التي يكون فيها للمرشح أو المدير الاسمي دور جوهري في الشركة والخدمات التي تُستخدم على نحو متواتر لأغراض تجارية قانونية، والحالات التي تتوفر فيها بالأساس المعلومات الوافية والدقيقة والمحدثة والمتعلقة بالمستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري المعني للسلطات المختصة. لذلك، يتعين على الدول تحديد مدى صرامة الإجراءات التي ستتخذها بموجب التوصية رقم 24 بما يتناسب مع حجم المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في كل بلد[78]. إذ يمكن للدول عند تحديدها لمدى صرامة الإجراءات الواجب تطبيقها الاستناد إلى تقييم للمخاطر يمكنها من التمييز بين مختلف الحالات وذلك وفقاً لحجم المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تمثلها كل حالة. وقد يشمل ذلك التمييز

[77] مبادرة استرداد الأموال المسروقة "ستار" 2022، "توقيعات بالبيع

[78] المذكرة التفسيرية للتوصية 1، الفقرة 2.

بين الكيانات القانونية بحسب طبيعتها وأغراضها (الشركات المدرجة والشركات التابعة لها[79] والكيانات الحكومية والشركات القابضة وكيانات التشغيل والكيانات المحلية التي تهدف حصريًا إلى الاحتفاظ بثروة شخص ما وإدارتها ، والمنظمات وما إلى ذلك) ، وقطاع الأعمال ودرجة مخاطر الموظفين وغيرها من العوامل.

143. من أمثلة الظروف التي يمكن فيها للدول أن تقرر إعفاء المرشحين من نطاق تدابير التخفيف بموجب المذكرة التفسيرية - إذا تبين أن مخاطر إساءة الاستعمال منخفضة والمعلومات الكافية والدقيقة والمحدثة عن المستفيد الحقيقي للشخص الاعتباري متاحة للسلطات المختصة، نذكر ما يلي:

i. الممارسة النموذجية للشركات التي تتمثل في تعيين (مجموعة) من حملة الأسهم مديراً ليمثل مصالحهم على مستوى الإدارة، مثلاً في شركة كبيرة ومركبة مدرجة في البورصة العامة؛

ii. المدراء المفوضون إلى مجلس الشركات في سياق مجموعة من الشركات أو تعاون تجاري أو مالي، على سبيل المثال لتقديم خبرة معينة في مجلس إدارة شركة ما أو لتنسيق القرارات التجارية أو لمراعاة مصالح حملة الأسهم؛

iii. المدراء المفوضون لتمثيل مصلحة (مجموعة معينة من) حامل سهم (حملة أسهم) أو صاحب مصلحة (أصحاب مصالح) معين كما يقتضي القانون (مثلًا مدير ممثل للموظفين في مجلس مخططات المعاشات، مدير ممثل للدولة/الحكومة/الهيئة العامة أو ما شابه ذلك في حالة الكيانات المملوكة (جزئياً) للدولة، مدير ممثل للموظفين في مجلس الشركات مثل ممثلو الموظفين في مجلس الرقابة [80] الألمانية، مدير معين من قبل مصرف تنمية متعدد الأطراف للشركات التابعة والشركات المستثمَرة)؛

iv. أنواع معينة من صناديق الاستثمار المنظَمة الخاصة بمكافحة غسل الأموال والتي تعمل بالنيابة عن مستثمريها، أو صناديق التقاعد التي تعمل لصالح أصحاب التقاعد المستقبليين والتي تشكل مخاطر منخفضة؛

v. الحالات التي يكون فيها تفويض السلطة لممارسة حقوق حامل السهم عرضياً فقط لعلاقة مصرفية قائمة (مثلًا مصرف الإيداع)؛

vi. تمثيل التصويت من قبل ممثل مستقل في حالة عدم تمكن حاملي الأسهم من المشاركة في جمعية عامة (وكيل التصويت السويسري مثل "وكيل مستقل" و "مندوب الإيداع)؛

vii. مؤسسة مالية تعمل كحامل سهم مرشح، عند إجراء معاملات باسمها الخاص لكن (من نتاج/من قِبل) العميل في أثناء مثلًا النشاط المصرفي أو نشاط السمسرة.

---

[79] المذكرة التفسيرية المتعلّقة بالتوصية رقم 1، الفقرة 2.

[80] أنظر القسم 19.

80 ممثل الموظف في مجلس الرقابة

16. العقوبات

144. يعتبر تأسيس مسؤولية واضحة وعقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة ميزة رئيسية من ميزات جهود النظم الوطنية لضمان تنفيذ متطلبات التوصية 24 [81].يمكن أن تنطبق التدابير المنفذة لهذه التوصية على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين على حد سواء. من أجل اليقين القانوني، من المهم وضع قواعد واضحة بشأن التزامات الشخصيات الاعتبارية (مثلًا إبلاغ المعلومات إلى السجلات أو الآليات الأخرى) والأشخاص الطبيعيين (مثلاً تقديم المعلومات من قِبل حملة الأسهم إلى الشخص المأذون له بالتصرف نيابة عن الشخص الاعتباري) فيما يتعلق بكل شرط من شروط التوصية. بالمثل، واعتمادا على التقاليد القانونية للدول، يمكن التعامل مع الحالات - التي تكون فيها إخلالات الشخص الاعتباري ناجمة عن سلوك متعمد أو مهمل من جانب إدارته العليا ذات المنصب القيادي أو الأشخاص المأذون لهم بالتصرف نيابة عنه في إطار ممارستهم لوظائفهم المهنية - على وجه التحديد بهدف إسناد المسئوليات في مثل هذه الحالات. يمكن أن يكون هذا هو الحال، على سبيل المثال، عندما يرتكب الشخص الطبيعي إخلالات بقصد إفادة الشخص الاعتباري نفسه. يمكن أيضا أن تعزى المسؤولية إلى الإدارة العليا عن الإخلال بالشروط من جانب الموظفين الخاضعين لمسئوليتها.

145. قد تطبق الدول عقوبات مناسبة أو تحمِّل الأشخاص المسؤولية عن الإخلال بالمسؤوليات. يمكن أن تكون مثل هذه العقوبات أو التدابير الإضافية ذات طبيعة إما إدارية، أو مدنية أو جنائية ويمكن أن تكون مالية أو غير مالية على حد سواء (مثلًا الحرمان من الحقوق فيما يتعلق بالمشاركة في الشركات، وشطب السجل). عند البت في أنسب تدابير الإنفاذ، ينبغي للدول أن تكفل الاتساق مع إطارها القانوني العام.

146. قد تطبق الدول أيضا عقوبات جنائية و/أو إدارية على الشخص الاعتباري أو ممثليه، بمن فيهم مثلًا الوكلاء المقيمون - في ظروف معينة.

147. لضمان أن تكون العقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة، ينبغي للدول أن تراعي العناصر التالية:

أ) هل هناك سلطة مخولة لفرض مثل هذه العقوبات؟

ب) هل نطاق العقوبات واسع بما فيه الكفاية لاستيعاب جميع المسؤوليات والسيناريوهات الممكنة للحالات (مثلًا العقوبات البسيطة للتأخر في التقديم، والمسؤولية الشخصية عن التصريح الكاذب لتقييد التأسيس أو العقوبات على عدم الإبلاغ عن المعلومات، ورسائل الإنذار، وإجراءات الإلغاء عن الإخلالات اللاحقة)؟

ج) هل هذه المجموعة من العقوبات رادعة بشكل مناسب حتى بالنسبة لأكبر الكيانات القانونية في الدولة؟

د) هل العقوبات متسقة مع خطورة الانتهاكات (بما في ذلك الطبيعة المتكررة)؟ هل ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عوامل أخرى (مثل معدل دوران أعمال الشخص الاعتباري عموما)؟

هـ) هل يتم الكشف عن الانتهاكات بشكل منهجي والمعاقبة عليها؟

---

[81] المذكرة التفسيرية على التوصية 24 الفقرة 18.

17. العلاقة بين التزامات المستفيد الحقيقي والتوصيات الأخرى (التحويلات البرقية ومتطلبات الأصول الافتراضية)[82]

التحويلات البرقية والمستفيد الحقيقي كجزء من العناية الواجبة تجاه العملاء

148. فيما يتعلق بالتحويلات البرقية، ينبغي أن يُطلب من المؤسسات المالية أن تتولى تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء على النحو المبين في التوصية 10 عند القيام بمعاملات عرَضية. يشمل ذلك اشتراط تحديد هوية المستفيد الحقيقي للمنشئ أو المستفيد واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويته، كما هو مبين أعلاه. بالإضافة إلى ذلك، تقتضي التوصية 16 من المؤسسات المالية اتخاذ مزيد من التدابير مثل جمع معلومات معينة عن المنشئ وضمان أن تكون هذه المعلومات مصاحبة لتحويل برقي.[83]

الأصول الافتراضية

149. يعرّف معجم مصطلحات مجموعة العمل المالي مزودي خدمات الأصول الافتراضية بأنهم أي شخص طبيعي أو اعتباري يمارس كعمل تجاري الأنشطة أو العمليات المحددة في تعريف مزود خدمات الأصول الافتراضية[84]. تشير التوصيتان 24 و25 صراحةً إلى أنه ينبغي للدول أن تتخذ تدابير لمنع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية والترتيبات المتعلقة بغسل الأموال/تمويل الإرهاب. على غرار المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، ينبغي للدول بالتالي أن تتخذ تدابير لمنع إساءة استخدام مزودي خدمات الأصول الافتراضية وأن تنظر في تدابير لتيسير الحصول على المعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي والرقابة من قِبل مزودي خدمات الأصول الافتراضية تعهدًا بالمتطلبات المبينة في التوصيتين 10 و22.

150. ينبغي للسلطات المختصة، كمسألة أولية، أن تتخذ التدابير القانونية أو التنظيمية اللازمة، في عملية الترخيص أو التسجيل الخاصة بمزودي خدمات الأصول الافتراضية، لمنع المجرمين أو شركائهم من الاحتفاظ بحصة كبيرة أو مسيطرة أو أن يكونوا المستفيد الحقيقي لها، أو تولي وظيفة إدارية عند مزود خدمات الأصول الافتراضية. ينبغي للدول، بما فيها الدول التي قررت حظر الأصول الافتراضية، أن تتخذ إجراءات لتحديد هوية الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقومون بأنشطة مزود خدمات الأصول الافتراضية دون الحصول على الترخيص أو التسجيل اللازمين، وأن تطبق العقوبات المناسبة.[85]

---

82 فيما يتعلق بالعلاقة مع التوصيتين 10 و22، راجع القسم 5 بشأن النهج المتعدد المحاور والقسم 12 بشأن التدابير التكميلية الإضافية.

83 المذكرة التفسيرية للتوصية 16، الفقرة 11-18.

84 مزود خدمة الأصول الافتراضية يعني أي شخص طبيعي أو اعتباري غير مشمول في مكان آخر بموجب توصيات مجموعة العمل المالي، وكمؤسسة تجارية يمارس واحدة أو أكثر من الأنشطة أو العمليات التالية لصالح أو نيابة عن شخص طبيعي أو اعتباري آخر:

i. التبادل بين الأصول الافتراضية والعملات الورقية.
ii. التبادل بين شكل أو أكثر من أشكال الأصول الافتراضية.
iii. نقل الأصول الافتراضية.
iv. حفظ و/أو إدارة الأصول الافتراضية أو الأدوات التي تمكن من السيطرة على الأصول الافتراضية؛ و
v. المشاركة في الخدمات المالية وتقديمها فيما يخص عرض من قِبل مصدّرين و/أو بيع أصل افتراضي.

85 المذكرة التفسيرية للتوصية 15، الفقرة 3، الحاشية 44.

151. في سياق أنشطة الأصول الافتراضية ومزود خدمات الأصول الافتراضية، يجب على الدول التأكد من أن مزود خدمات الأصول الافتراضية المرخص من قِبل - أو العامل في - ولايتها القضائية يمكنه إدارة وتخفيف مخاطر الانخراط في أنشطة تنطوي على استخدام تكنولوجيات أو آليات تعزيز إخفاء الهوية حتى لا يتم إساءة استخدامها لإخفاء الملكية القانونية أو النفعية للأصول الافتراضية. قد تشمل هذه التقنيات أو الآليات، على سبيل المثال لا الحصر، العملات المشفرة المعززة لإخفاء الهوية (AECs) والخلاطات والأكواب ومحافظ الخصوصية وغيرها من التقنيات التي تعتّم هوية المرسل أو المتلقي أو الحائز على الأصول الافتراضية. إذا لم يتمكن مزود خدمات الأصول الافتراضية من إدارة وتخفيف المخاطر التي يشكلها الانخراط في مثل هذه الأنشطة، فلا ينبغي إذن السماح لمزود خدمات الأصول الافتراضية أن ينخرط في مثل هذه الأنشطة.[86]

152. عند إجراء العناية الواجبة تجاه العملاء للوفاء بالالتزامات بموجب التوصية 10، يجب على مزودي خدمات الأصول الافتراضية الحصول على معلومات تحديد هوية العميل المطلوبة بموجب القانون الوطني والتحقق منها. بالنسبة لأنشطة الأصول الافتراضية المشمولة (مثلا مدفوعات الأصول الافتراضية، وتحويلات الأصول الافتراضية، وإصدار الأصول الافتراضية، وما إلى ذلك)، ينبغي إكمال التحقق من معلومات الزبائن والمستفيد الحقيقي من قبل مزودي خدمات الأصول الافتراضية قبل أو أثناء مسار تأسيس العلاقة.[87]

153. ينبغي إتمام العناية الواجبة للطرف المقابل من جانب مزود خدمات الأصول الافتراضية عند الدخول في علاقة مراسلة عبر الحدود أو قبل نقل المعلومات المطلوبة عن قواعد السفر وتحديثها بشكل دوري أو عندما ينشأ خطر جديد من العلاقة. عند إجراء هذه العناية الواجبة للطرف المقابل، قد يحصل مزود خدمات الأصول الافتراضية مباشرة على المعلومات الواردة في التوصيتين 10 و13 من الطرف المقابل من مزود خدمات الأصول الافتراضية. وينبغي التحقق من هذه المعلومات باستخدام مصادر معلومات مستقلة وموثوقة للتحقق من هوية الشخصيات الاعتبارية والمستفيد الحقيقي. وقد يشمل ذلك، على سبيل المثال: سجلات الشركات، والسجلات التي تحتفظ بها السلطات المختصة على قائمة المؤسسات الخاضعة للتنظيم (مثلا قوائم مزودي خدمات الأصول الافتراضية التي تحتفظ بها كل دولة في حال كان ذلك متاحا)، وسجلات المستفيد الحقيقي وغيرها من الأمثلة المذكورة في الدليل العام لفتح الحسابات للجنة بازل للرقابة المصرفية.[88]

154. لاحظ أن مجموعة العمل المالي لا تنوي أن يكون أحد الأصول أصل افتراضي وأصل مالي في نفس الوقت. ومع ذلك، قد تكون هناك حالات يتم فيها تصنيف نفس الأصل بشكل مختلف بموجب أطر وطنية مختلفة أو قد يتم تنظيم نفس الأصل تحت فئات متعددة. عند تحديد ما إذا كان ينبغي أن يكون الأصل الرقمي الجديد مؤهلاً كأصل مالي أو أصل افتراضي، يجب على السلطات النظر فيما إذا كان نظامها الحالي الذي يحكم الأصول المالية أو نظامها الخاص بالأصول الافتراضية يمكن تطبيقه بشكل مناسب على الأصول الرقمية الجديدة المعنية. على سبيل المثال، إذا كان الأصل الافتراضي هو المعادل الرقمي المكافئ لحصة حامله (مثلاً في حالة الرموز القابلة

---

86 دليل النهج القائم على المخاطر للأصول الافتراضية ومزودي خدمات الأصول الافتراضية، الفقرة 174.

87 المرجع نفسه، الفقرات 269, 270.

88 المرجع نفسه، الفقرات 289, 292.

للتحويل)، فينبغي للسلطات أن تنظر في كيفية انطباق تدابير التخفيف في النظام ذي الصلة عليه.[89] ويتمثل أحد الخيارات المتاحة للدول في هذا الصدد في تطبيق تدابير التخفيف المتعلقة بحصص الحمَلة في التوصية 24.[90]

89 المرجع نفسه، الفقرة 51.

90 المذكرة التفسيرية للتوصية 24، الفقرة 12.

18. قابلية تطبيق الأنظمة التنظيمية ذات الصلة

155. وحيثما توجد معلومات أساسية عن المستفيد الحقيقي داخل مؤسسة خاضعة للوائح أو في بورصة معترف بها، قد تسمح الدول لهذه الكيانات باستخدام مثل هذه المعلومات بغرض الامتثال للالتزامات لتضمن أن المستفيد الحقيقي للشركة مناسبة ودقيقة ومحدثة ويمكن أن تحديدها في الوقت المناسب من قبل السلطة المختصة لمعلومات المستفيد الحقيقي والاساسية.

156. وعند تحديد الكيانات المذكورة أعلاه التي يمكنها الاستفادة من مثل هذه المعلومات، يجب أن تراعي الدول العوامل التالية:

أ) **معلومات تحتفظ بها بورصة معترف بها**: قد تسمح الدول للكيانات باستخدام المعلومات المحتفظ بها في بورصة معترف بها رهناً بالعمليات المعمول بها في البورصة.

ب) **المعلومات التي تحتفظ بها المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة**: ينبغي للدول أن تنظر في مدى امتلاك الكيانات الخاضعة لديها بالدولة وغيرها من الدول لمعلومات موثوقة عن المستفيد الحقيقي. إذا كانت هذه المعلومات تحتفظ بها كيانات تخضع للإشراف الفعال وفقا لتوجيهات مجموعة العمل المالي بشأن الرقابة القائمة على المخاطر[91]، فقد تسمح الدول للكيانات باستخدام تلك المعلومات.

المعلومات التي تحتفظ بها البورصات

157. عند النظر فيما إذا كان يمكن استخدام المعلومات المحتفظ بها في البورصة للامتثال للالتزامات لتضمن أن المعلومات الأساسية للمستفيد الحقيقي للشركة مناسبة ودقيقة ومحدثة ويمكن أن تحددها في الوقت المناسب سلطة مختصة، ينبغي للدول أن تنظر في مدى وجود عمليات للتبادل من أجل تحديد دقة المعلومات الأساسية والمستفيد الحقيقي. ينبغي أن ينطوي ذلك على آليات مناسبة لضمان الشفافية الكافية للمستفيد الحقيقي (مثلا العقوبات في حالة انتهاك تقارير حملة الأسهم والمستفيد الحقيقي). فيما يلي بعض الاعتبارات التي قد تراعيها الدول:

أ) بالنسبة للشركات المسجلة في البورصة، قد تكون معلومات المستفيد الحقيقي متاحة أيضًا كجزء من معلومات الشركة المتاحة للعموم (مثل التقارير السنوية). يمكن اعتبار ذلك تدابير تكميلية (انظر القسم 12).

ب) في بعض الدول، قد تخضع الشركات المسجلة في البورصة لمتطلبات إفصاح صارمة وشاملة. حيثما توجد لدى البورصات عمليات لضمان أن تكون معلومات المستفيد الحقيقي والاساسية مناسبة

[91] توجيهات مجموعة العمل المالي بشأن الرقابة القائمة على المخاطر

ودقيقة ومحدثة، قد تكون المعلومات الحالية المتاحة للعموم عن حملة الأسهم والمستفيد الحقيقي كافية.

مقدمو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية (TCSPs)

158. يؤدي مزودو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية دوراً هاماً في تنفيذ العناية الواجبة تجاه العملاء على عملائهم أثناء إنشاء الآليات المؤسسية وإدارتها المستمرة على حد سواء. في العديد من الدول، يتم تقديم خدمات الصناديق والشركات (مثل تأسيس الشركات وإدارتها) من قِبل مجموعة من مختلف أنواع الكيانات، بما في ذلك المهنيون الخاضعون للتنظيم، مثل المحامين والمحاسبين. على الرغم من أن المحامين والمحاسبين قد يخضعون لتنظيم مهنتهم الأساسية أو أعمالهم التجارية في بعض الدول، فإن تقديم خدمات الشركات هو أحد المجالات التي قد يسعى فيها المجرمون إلى إشراك هؤلاء المهنيين لإخفاء المستفيد الحقيقي، مما يستدعي رقابة تنظيمية محددة[92]. كذلك، في العديد من الدول، يتم تقديم خدمات الصناديق والشركات أيضًا من قبل شركات أخرى متخصصة في تقديم خدمات الصناديق والشركات، ولكن قد لا يتم تنظيمها فيما يتعلق بمهنتها أو أعمالها. إذا لم يكن هناك تنظيم محدد لمكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب ومشرف محدد، فقد يُترك مثل هؤلاء الأخصائيون دون تنظيم.

159. التحدي المشترك الآخر هو أنه حتى في الحالات التي يخضع فيها المهنيون القانونيون ومزودو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، غالباً ما توجد أوجه قصور في كيفية تنفيذ التزامات العناية الواجبة تجاه العملاء فيما يتعلق بالمستفيد الحقيقي. غالبًا ما يكون الإشراف على الامتثال لهذه المتطلبات غير فعال. لمعالجة هذه القضايا، ينبغي للدول أن تكفل مطالبة جميع المهنيين القانونيين ومزودي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية بإجراء العناية الواجبة تجاه العملاء عملا بالتوصية 22.[93]

160. ينبغي للدول أن تراعي الإرشادات القطاعية للنهج القائم على المخاطر المذكورة أعلاه عند النظر فيما إذا كان بإمكان الكيانات استخدام المعلومات التي يحتفظ بها مزودو خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية كمعلومات موثوقة لتحديد المستفيد الحقيقي للشخص الاعتباري.

المسائل المتصلة بمهنة المحاماة

161. نظرًا لأن مهنة المحاماة غالبًا ما تعمل كأمناء أو مرشحين أو كليهما[94]، يمكن أن تنشأ قضايا عملية تتعلق بالامتياز المهني القانوني عندما يكون للمحامين التزامات بمكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب. الواقع أن حق العميل في

---

92 انظر إلى دليل مجموعة العمل المالي توجيهات بشأن النهج القائم على المخاطر للمهنيين القانونيين (2019)، الفقرات 48-54 و مجموعة العمل المالي توجيهات بشأن النهج القائم على المخاطر لمهنة المحاسبة (2019)، الفقرات 26-30.

93 انظر مجموعة العمل المالي توجيهات لنهج قائم على المخاطر لمقدمي خدمات الشركات والصناديق الاستئمانية (2019).

94 انظر القسم 15 بشأن المرشحين.

الحصول على تمثيل قانوني ومشورة قانونية، وأن يكون صريحا مع مستشاره القانوني، وألا يخشى الكشف لاحقا عن تلك المناقشات فيما يتعلق بتحيزه، هو سمة هامة من سمات مهنة المحاماة[95].

162. كثيراً ما يرد نطاق الامتياز المهني القانوني والسرية المهنية القانونية في القانون الدستوري أو يعترف بها القانون العام وترتبط بالحقوق الأساسية المنصوص عليها في المعاهدات أو غيرها من الالتزامات الدولية[96].

163. يعتمد نطاق الامتياز المهني القانوني والسرية المهنية القانونية على الإطار الدستوري والقانوني لكل بلد، وفي بعض النظم الاتحادية، لكل ولاية أو مقاطعة داخل الدولة. بالإضافة إلى ذلك، قد يختلف نطاق الامتياز المهني القانوني والسرية المهنية القانونية، وما يرتبط بهما من التزامات، باختلاف أنواع المهنيين القانونيين داخل الدولة وأنواع الخدمات المقدمة.

164. مع ذلك، وجد المحققون أن العقبة المتكررة أمام الوصول إلى المعلومات حول الآليات المؤسسية هي استخدام الامتياز المهني القانوني والسرية المهنية لرفض الكشف عن المعلومات ذات الصلة بملكية وسيطرة الآليات المؤسسية[97].

165. يكون هذا مناسبا عندما تقدم هذه المطالبات بشكل صحيح ووفقا للقانون. غير أن بعض دراسات الحالات الإفرادية تبين أن المطالبات بالامتيازات الواسعة للغاية تقدم أحيانا وتتجاوز الأحكام المفهومة عموما من أشكال الحماية داخل البلد المعني. للمساعدة في معالجة هذه القضايا، يجب على السلطات المختصة والهيئات المهنية العمل على ضمان وجود فهم واضح ومشترك لنطاق الامتياز المهني القانوني والسرية المهنية القانونية في دولها[98].

166. على وجه الخصوص، ينبغي للدول أن تكفل وجود فهم واضح لما هو موجود وما هو غير مشمول لضمان عدم إعاقة التحقيقات التي تشمل الآليات المؤسسية المشتبه فيها بشكل غير لائق.

المسائل المتعلقة بالاختبارات الكفاءة والملائمة للمؤسسات المالية/الأعمال والمهن غير المالية المحددة/مزودي خدمات الأصول الافتراضية

167. يجب على سلطات الترخيص و/أو المشرفين اتخاذ التدابير اللازمة لضمان منع المجرمين أو شركائهم من حيازة أو أن يكونوا المستفيد الحقيقي من حصة كبيرة أو مسيطرة، أو من تولي وظيفة إدارية للمؤسسات المالية، والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية. يمكن تحقيق ذلك، على سبيل المثال، من خلال اختبارات مناسبة وسليمة، ينبغي إجراؤها في مرحلة الترخيص/التسجيل وبعد ذلك على أساس مستمر، بما في ذلك، في حالة حدوث أي تغييرات في هيكل الملكية/المراقبة. ينبغي أن توفر المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية معلومات كافية ودقيقة ومحدثة عن

---

[95] هذا معترف به كجانب من جوانب الحق الأساسي في الوصول إلى العدالة المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. هذا الحق معترف به في توصيات مجموعة العمل المالي التي تستبعد المعلومات التي يشملها الامتياز المهني القانوني أو السرية المهنية من الالتزام بتقديم تقرير عن المعاملات المشبوهة وتنص على أن الأمر متروك لكل بلد فيما يتعلق بما تغطيه تلك الشروط.

[96] انظر مجموعة العمل المالي توجهات بشأن النهج القائم على المخاطر للمهنيين القانونيين (2019)

[97] تقرير البنك الدولي/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن استرداد الموجودات المسروقة (2011)، الصفحة 94.

[98] انظر مجموعة العمل المالي إرشادات لنهج قائم على المخاطر للمهنيين القانونيين (2019).

أصحابها المستفيدين إلى السلطات المختصة، بما في ذلك في مرحلة الترخيص أو التسجيل. قد تشمل التدابير الإشرافية لضمان الامتثال للاختبارات الكفاءة والملائمة، حسب الاقتضاء، تعليق حقوق التصويت، وطلب بيع الأسهم، وغيرها من الإجراءات ضد المساهمين غير المناسبين والسليمين، أو رفض تقديم المعلومات عند الطلب.

19. التعاون الدولي

168.كثيرا ما تكون شبكات الشركات المنشأة بصورة غير مشروعة لإخفاء مصدر عائدات الجريمة متعددة الدول. يتطلب التعاون الدولي الفعال، على النحو المبين في التوصيتين 37 و40 لمجموعة العمل المالي، الحصول، من خلال التعاون الكامل من جانب السلطات الدول، على معلومات دقيقة عن المستفيدين الحقيقيين في سياق التحقيق في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب دولياً. ينبغي أن تكون الدول التي تنشأ فيها شخصيات اعتبارية قادرة على الحصول على معلومات أساسية ومفيدة عن المستفيد الحقيقي (حتى عن المستفيدين الحقيقيين المقيمين في الخارج). في المقابل، تحتاج الدول التي يقيم فيها الملاك المستفيدون إلى الاستجابة لطلبات تحديد المستفيد الحقيقي للأشخاص الاعتباريين. لضمان وجود مستوى عملي من التعاون الدولي، تتضمن التوصية 24 اشتراطات محددة لتوفير التعاون بشأن تحديد هوية المستفيدين الحقيقيين أو الأشخاص الاعتباريين، بما في ذلك:

أ) تيسير وصول السلطات الأجنبية المختصة إلى المعلومات الأساسية التي تحتفظ بها سجلات الشركات (مثلاً عن طريق إتاحة هذه المعلومات على الإنترنت، أو إذا لم تكن متاحة على الإنترنت، عن طريق وجود آلية فعالة يمكن للسلطات الأجنبية من خلالها طلب المعلومات)

ب) تبادل المعلومات عن المساهمين (بما في ذلك عندما تحتفظ بها الشركة أو البورصة) لتمكين السلطات الأجنبية من التحرك بسرعة على طول سلسلة من الملكية القانونية

ج) استخدام السلطات المختصة لصلاحياتها للحصول على معلومات عن المستفيد الحقيقي نيابة عن نظرائها الأجانب (على سبيل المثال، بناء على طلب السلطات المختصة الأجنبية، وليس فقط عند إجراء تحقيقاتها الخاصة).

169.ينبغي لتبادل المعلومات مع نظير أجنبي أن يتجنب الشروط التقييدية التي لا مبرر لها للحصول على المعلومات، رهنا بالمعايير المتفق عليها دولياً. يمكن أن يشمل ما يمكن اعتباره «شروطا تقييدية لا مبرر لها بشأن تبادل المعلومات أو المساعدة»، في جملة أمور، رفض طلبات المساعدة على أساس أنها تنطوي على ضريبة مالية، بما في ذلك الضريبة[99]، أو المسائل، أو على أساس السرية المصرفية.

170. ينبغي أن تكون نقطة (نقاط) الاتصال أو معلومات الوكالة أو السجل والإجراءات المتعلقة بالوصول إلى هذه المعلومات أو طلبها متاحة للجمهور (على سبيل المثال، على الإنترنت) أو من خلال إرشادات محددة منشورة بشأن الإجراءات.

[99] على سبيل المثال، ينبغي تقديم الطلبات المتعلقة بالضرائب وفقا للاتفاقات الدولية للمعلومات الضريبية بين الدول. لذلك، إذا امتنعت السلطات الضريبية عن تقديم المساعدة في ظل الظروف المناسبة (على سبيل المثال، إذا لم تستوف الشروط المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية ذات الصلة التي تتماشى مع المعايير المتفق عليها دوليا، أو إذا كان مسموحا لها بالامتناع عن تقديم هذه المساعدة بموجب المعايير المتفق عليها دوليا)، فلا ينبغي الحكم عليها بأنها تفرض «شروطا تقييدية لا مبرر لها».

171. ينبغي أن تكون لدى الدول آليات لتحديد ووصف مختلف أنواع الشخصيات الاعتبارية في الدولة وأشكالهم وسماتهم الأساسية. بالإضافة إلى ذلك، قد تكون المعلومات الأساسية و/أو المستفيد الحقيقي التي تحتفظ بها مختلف السجلات أو الآليات البديلة متاحة للجمهور ويمكن الوصول إليها على الإنترنت.

172. ينبغي أن تتوقع سلطات إنفاذ القانون وغيرها من السلطات المختصة العثور على معظم المعلومات الأساسية المتاحة للجمهور. ينبغي للدول أن تنشر تعليمات بشأن كيفية تقديم طلب رسمي للحصول على معلومات إضافية، من خلال المساعدة القانونية المتبادلة مثلا، إذا بقي ذلك ضرورياً.

173. لتيسير تبادل المعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي عبر الحدود على نحو يتسم بالكفاءة والسرعة، ينبغي للدول أن تتيح معلومات الاتصال لتلقي الطلبات والاستجابة لها للجمهور. ينبغي للدول أن تعين الوكالة المناسبة (مثل الوزارات أو الوكالات التي لها اختصاص قضائي في السجل) المسؤولة عن تلقي ومعالجة الطلبات الأجنبية للحصول على معلومات عن المستفيد الحقيقي، وأن تقدم إرشادات واضحة إلى النظراء الأجانب بشأن عملية طلب المعلومات ذات المتطلبات الواضحة، وكذلك أي قيود، فيما يتعلق بالمعلومات المطلوبة. يلزم أن يكون لدى الدول إجراء داخلي ملائم للتعاون بين الوكالات فيما بين السلطات المختصة في معالجة هذه الطلبات. ينبغي أن يعكس الإجراء بشفافية الوقت المحدد والمعقول للاستجابة.

174. ينبغي للدول أن ترصد نوعية المساعدة التي تتلقاها من الدول الأخرى.